

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

التحقيق الجنائي في قضايا الاتجار بالبشر

إعداد

الدكتور مهند فايز الدويكات

المملكة الأردنية الهاشمية

١٤٣٣هـ - ٢٠١١م

مقدمة:

يُعد الاتجار بالبشر جريمة ضد الإنسانية ويُعتبر انتهاكاً وامتهاً لكرامة الإنسان وأدميته حيث خلق الله الإنسان وفضله على سائر خلقه حيث قال في كتابه العزيز في سورة التين (والتين والزيتون (١) وطور سينين (٢) وهذا البلد الأمين (٣) لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم (٤))، ويُعد الاتجار بالبشر في المرتبة الثالثة لأكبر عائلات الجريمة المنظمة في العالم بعد تجارة المخدرات والأسلحة حيث تُحقق أنشطته أرباحاً طائلة تُقدر بالمليارات كما ويُعتبر أيضاً إحدى أشكال أنشطة عصابات الجريمة المنظمة عابرة الحدود وبعض التشكيلات الإجرامية التي لا تتوافر فيها مقومات الإجرام المنظم والتي ازداد انتشارها بشكل ملحوظ في الفترة الزمنية الأخيرة ولا توجد أي منطقة في العالم تقريباً بمنأى عن هذه الجريمة.

وتُعد جريمة الاتجار بالبشر ذات طبيعة خاصة باعتبار أن سلعتها هي فئة خاصة من البشر لهم ظروفهم الخاصة من الفقر الشديد وعدم توفر فرص العمل والاختلافات الإقليمية والتفاوت الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي والنزاع المسلح وفقدانهم للأمان الاجتماعي التي تُعتبر فريسة سهلة بالنسبة للمتاجرين للإيقاع بهم وذلك من خلال بعض المغريات من خلال وعود كاذبة أو استخدام التكتيكات القسرية والتلاعب بما فيها الخداع والترهيب وتظاهر الحب والتهديد واستخدام القوة وغيرها.

نظراً لخطورة هذا النشاط فقد أولته كثيراً من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والإقليمية والوطنية والجمعيات الأهلية اهتماماً بالغاً حيث سطرت العديد من القوانين والاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات الخاصة بمنع وقمع ومعاينة الاتجار بالبشر وكذلك إنشاء قضاية ونيابة عامة وحدات شرطية مختصة بالتحقيق الجنائي في قضايا الاتجار بالبشر وذلك من أجل الحد من هذه الظاهرة

والحفاظ على كرامة الإنسان وتحويله إلى عنصر فاعل في المجتمع وتقود المجتمع نحو النمو والازدهار.

وسوف نلقي الضوء في هذا الدراسة على مختلف جوانب عملية التحقيق والبحث الجنائي في قضايا الاتجار بالبشر هذه القضية الهامة والخطيرة والتي لها تأثير على البشرية جمعاء من حيث : التحقيق الجنائي في جرائم الاتجار بالبشر وإجراءات جهات إنفاذ القانون بالتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر وعمليات الإنقاذ والتحويل واستراتيجيات المقابلة في قضايا الاتجار بالبشر والقواعد الفنية المتعلقة بجمع الأدلة الجنائية في قضايا الاتجار بالبشر.

أولاً: التحقيق الجنائي في جرائم الاتجار بالبشر:

أ- تعريف التحقيق الجنائي وخصوصاً في مجال الاتجار بالبشر:

التحقيق من الوسائل التي يمارسها الناس في نشاطهم دون أن يشعروا أنهم يقومون بالتحقيق فهو عمل يومي يمارسه الإنسان مع من يقع تحت إمرته للبحث عن الحقيقة سواء كان ذلك في مسائل أسرية أو إدارية... الخ من خلال أسئلة يطرحها ويستشف من الإجابة عليها حقيقة ما يريد (الحويقل، ٢٠٠٣م: ٥).

للتحقيق معاني عدة منها ما هو اللغوي ومنها ما هو العام والاصطلاحي فالتعريف اللغوي للتحقيق "مأخوذ من حق الأمر حقاً إذ أثبتته وأوجبه وحققت الأمر كنت على يقين منه وحققت الخبر وقفت على حقيقته" (الرازي، ١٩٦٧م: ١٤٦)، ويعني كذلك "البحث عن الحقيقة أي أن هناك شيئاً مفقوداً أو مجهولاً ويكتنفه الغموض ومن خلال التحقيق نستطيع إزالة هذا الغموض وإظهار الحقيقة" (الردايدة، ٢٠٠٦م: ١٩) والتعريف الاصطلاحي والعام للتحقيق "هو استجلاء الحقيقة وكشفها عن طريق مجموعة من الإجراءات والأعمال التي يمارسها القائم به" (المحيميد، ٢٠٠١م: ١٤).

أما التحقيق الجنائي كعلم فهو "أحد العلوم الأمنية التي تعني بمعالجة ظاهرة الجريمة وهو العلم الذي يرشد المحقق الجنائي إلى الطرق والوسائل التي تساعده على كشف الجرائم وهو يبين للمحقق الجنائي الطرق التي تؤدي إلى تتبع الجاني واقتناء أثره وكيفية إلقاء القبض عليه والتحقيق معه والحصول على اعترافه والوقوف على الدوافع والأسباب التي كانت وراء اعترافه للجريمة" (النويصر، ١٩٩٨م: ٢٤)، وهو أيضاً "الإجراءات القانونية والإدارية والفنية التي تتخذها سلطة رسمية ذات اختصاص بقصد كشف الجريمة والتعرف على الجناة والمتضررين من الجريمة وجمع الأدلة التي تحقق العدالة الجنائية" (البشرى، ١٩٩٨م: ١٣)، أما التحقيق الجنائي بمعناه العملي فهو جميع الإجراءات التي

يباشرها المحقق عند وقوع جريمة أو حدث جنائي ما توصلاً إلى معرفة الحقيقة ومستنداً على أسس وقواعد اكتسبها من خلال خبرته وتجاربه السابقة، أو هي "مجموعة من الإجراءات والأعمال التي يقوم بها المحقق لجمع الأدلة والبيانات اللازمة لكشف الجرائم والتعرف على مرتكبيها والقبض عليهم تمهيداً لمحاكمتهم" (سراج الدين، ١٩٧٧م: ٢١)، وهو "عملية اكتشاف، جمع، إعداد، تحديد وتقديم الأدلة لتحديد ما الذي حدث ومن هو المسؤول" (Karin and Orthmann, 2009: 6)، وهو "جمع المعلومات والأدلة من أجل تحديد والقبض على وإدانة المذنبين المشتبه بهم" (Osterburg and Ward, 2010: 5).

والتحقيق الجنائي في جرائم الاتجار بالبشر له طبيعة خاصة عن باقي الجرائم وذلك باعتبارها جريمة تستغل الضعفاء والفقراء من خلال أمل موعود، وشقاء مؤكد، وتظاهر الحب والتهديد واستخدام القوة وغيرها، كما أنها تسلب سنوياً مئات الآلاف حقوقهم وكرامتهم، بل حياتهم، وسواء كان عملاً جبرياً أو دعارةً قسرياً أو أشكالاً أخرى من العبودية، وتعد هذه الجريمة جريمة الاستغلال والإكراه.

عند حديثنا عن الاتجار بالبشر من منظور تجاري يسمح لنا بتصور عملياتها فالتجارة بالمفهوم الاقتصادي تتعلق في الغالب بسلع مادية بحيث يمكن بيعها وشراؤها بمقابل مادي محدد، وان تداول هذه السلع يكون عادةً في الأسواق ومصطلح الاتجار مأخوذ من كلمة التجارة التي تقع على السلع بأنواعها المختلفة حيث حُدِّد معنى للتجارة في القوانين التجارية ومنها على سبيل المثال قانون التجارة الأردني رقم (١٢) لسنة ١٩٦٦م بأنها ممارسة البيع والشراء على السلع من قبل أشخاص أو شركات يمارسون الأعمال التجارية على اختلاف أنواعها (الجريدة الرسمية، ١٩٦٦م"، العدد: ١٩١٠)، وعند حديثنا عن التجارة بالبشر فانه لا بد من الإشارة أولاً إلى محل

هذه التجارة وسلعتها وهو البشر (الإنسان) الذي يمكن استقطابهم أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بهدف استغلالهم من أجل تحقيق مصالح شخصية ومادية بطرق مختلفة وهناك شكلان للاستغلال إما بشكل طوعي من قبل الشخص نفسه وإرادته عن طريق تقديم الوعود الكاذبة له وإما بشكل قسري فيكون مكرهاً مجبراً عليه باستخدام القوة أو الخطف أو الاحتيال والنصب وغيرها.

ويتم استغلال الأشخاص إما بطريق السخرة بعدم تقديم عمل قانوني ومشروع له ولكن دون الحصول على مقابل عادل لهذا العمل وإما في استغلاله في ممارسة البغاء والاستغلال الجنسي وإما في مجال نزع أعضائه والتجارة بها أو في مجال الاسترقاق أو الاستعباد.

"وعادةً ما يتم الاتجار بأكثر فئات المجتمع ضعفاً وهم غالباً من النساء والأطفال والرجال الساعين للهروب من الفقر ضحايا لهذه الجريمة وتنتشر هذه الجريمة عند وقوع الكوارث الإنسانية أو الصراعات المسلحة الداخلية وفي هذه الحالة يكون الذين تعرضوا لهذه الحروب هم المستهدفون بين الشبكات الإجرامية المنظمة العاملة في هذا المجال" (جوجي، ٢٠٠٧: ٦-٥) ومن ثم الإشارة إلى الوسيط لهذه التجارة والتي يُقصد بها الأشخاص والجماعات الإجرامية المنظمة وغير المنظمة والتي تعمل على تسهيل عملية النقل والواسطة ما بين الضحايا والجماعات الأخرى سواء كان ذلك في نفس البلد أو في البلاد الأخرى مقابل مبالغ مالية يتقاضوها على أعمالهم هذه، والسوق الذي تتحرك فيه هذه السلعة حيث تقوم عملية الاتجار بالبشر على انتقال الضحايا من موطنهم الأصلي إلى عدة دول أخرى بقصد استغلالهم وقد تكون هذه الدول هي عبارة عن مجرد تجميع أو عبور للضحايا فقط وذلك تمهيداً لانتقالهم إلى المكان المقصود للاستغلال أو قد يكون بطريق مباشر إلى بلد الاستغلال، وقد تكون ضمن حدود الدولة الواحدة كانتقاله من قرية إلى قرية أخرى أو من مدينة إلى مدينة أخرى.

ب- مراحل التحقيق الجنائي وخصوصاً في مجال الاتجار بالبشر.

إن المراحل التي يمر بها التحقيق الجنائي في قضايا الاتجار بالبشر مشابهة

لمراحل التحقيق الجنائي في كافة القضايا الجنائية بشكل عام وتقسم إلى:

١. مرحلة جمع الاستدلالات:

إن الإجراءات في هذه المرحلة لا تختلف في جرائم الاتجار بالبشر عن غيرها

من الإجراءات في مختلف الجرائم وتعني الاستدلالات "مجموعة من الإجراءات

التمهيدية السابقة على تحريك الدعوى الجنائية، تهدف إلى جمع المعلومات في

شأن جريمة ارتكبت كي تتخذ سلطات التحقيق عليها قرار فيما إذا كان من

الجائز تحريك الدعوى الجنائية" (حسني، ١٩٩٥: ٣٧٨) وفي الاستدلالات يقوم

رجال الشرطة باتخاذ الإجراءات اللازمة لكشف جريمة الاتجار بالبشر ومرتكبيها

وذلك باستقبال وقبول البلاغات من مختلف الجهات والمؤسسات والمتعاونين

وغيرهم والشكاوي من ضحايا الاتجار بالبشر المتضررين والتثبت من وقوع

الجريمة والبحث عن مرتكبيها وإجراء المعاينات والاستدلالات على الشهود

وسماع أقوالهم وإجراء التحريات وجمع المعلومات والأدلة وتحديد شخصية

الجناة وضبطهم وجمع العناصر التي تصلح لأن تكون أساساً في بدء التحقيق

الابتدائي في جرائم الاتجار بالبشر ويتم إثبات جميع هذه الإجراءات في محضر

يسمى محضر جمع الاستدلالات .

٢. مرحلة التحقيق الابتدائي:

وهو التحقيق الذي يقوم به أعضاء النيابة العامة أو قضاة التحقيق أو من تثبت

لهم صفة المحقق من ضباط الشرطة في قضايا الاتجار بالبشر، وتأتي مرحلة

جمع الاستدلالات " وفي هذه المرحلة الحق لأجهزة التحقيق الجنائي التصرف

التام في محضر جمع الاستدلالات سواء بإقامة الدعوى الجنائية أو بردها لعدم

صلاحيتها للعرض" (البشري، ٢٠٠٤: ١٤٤).

وإجراءات التحقيق الابتدائي التي تملكها سلطاته تنقسم إلى نوعين حيث أن النوع الأول خاص بإجراءات جمع الأدلة "سواء من حيث الانتقال والمعاينة إلى مكان الحادث أو أي مكان آخر من أجل انجاز الأعمال بسرعة أو إعادة هذه المعاينة وخصوصاً إذا اقتضت الضرورة لذلك كأن يقوم المعاينة في المرة الأولى ليلاً وخوفاً من ضياع بعض الأدلة تجرى المعاينة مرة أخرى وسماع شهادة الشهود سواء ما رآه أو سمعه الشاهد بنفسه أو سمعه من غيره وإجراء عمليات التفتيش وذلك من أجل ضبط أداة الجريمة موضوع التحقيق وكل ما يفيد في كشف الحقيقة من أجل إثبات ارتكاب الجريمة ونسبتها للمتهم وضبط الأشياء والاستعانة بالخبراء والاستجواب من خلال مناقشة المتهم تفصيلاً في الأدلة والشبهات القائمة ضده، ومطالبته بالرد عليه إما بإنكارها أو إثبات فسادها أو بالتسليم بها وما يستتبع ذلك من اعتراف بالجريمة، والمواجهة من خلال الجمع بين متهم وآخر أو بين متهم وشاهد لكي يدلي كل منهما بأقواله في مواجهة الآخر، فإذا كان بينهما تناقض طوِّب كل منهما بتفسيره" (طنطاوي، ٢٠٠٠: ٩٩، عبدالستار، ١٩٨٦: ١٩٨، حسني، ١٩٨٨: ٧٨٦).

أما النوع الثاني فهو خاص بالاحتياط ضد المتهم للتمكن من التحقيق معه أو لمنعه من الفرار "ولا تهدف هذه الإجراءات الحصول على أدلة جديدة تدعم الاتهام ولا إلى تقوية الأدلة القائمة ولكن تستهدف في المقام الأول الاحتياط ضد شخص المتهم فيضمن عدم هروبه ووجوده تحت تصرف المحقق كلما دعت الحاجة إلى ذلك، كما ترمي من ناحية أخرى إلى إبعاد المتهم عن أدلة الجريمة، والحيلولة بينه وبين العبث بها أو اصطناع أدلة أخرى تدحضها، ومن هذه الإجراءات الأمر بدعوة المتهم للحضور أمام المحقق في الموعد الذي يحدده وذلك لاستجوابه واتخاذ إجراءات تحقيق آخر في مواجهته والقبض عليه والتوقيف الاحتياطي له من خلال مجموعة من الإجراءات الوقتية للهيمنة على

حركة المتهم من أجل اتخاذ إجراءات اتجاهاه (عبيد، ١٩٨٩م: ٤٧١، الموجان، ٢٠٠٣م: ١٢٩،)

٣. مرحلة التحقيق النهائي (القضائي):

إن الإجراءات في هذه المرحلة لا تختلف في جرائم الاتجار بالبشر عن غيرها من الإجراءات في مختلف الجرائم وهو التحقيق الذي يجرى في المحكمة التي تنظر في الدعوى وقد أعطت القوانين الحق للقاضي في اتخاذ ما يراه مناسباً وفقاً لأصول المحاكمات لتكوين قناعته الشخصية قبل إصدار الحكم ومن هذه الإجراءات سؤال المتهم عن العمل الذي قام به والتهمة المنسوبة إليه ومناقشته بذلك ومواجهته بما توفر ضده من أدلة وسماع دفاعه.

ت- عناصر التحقيق الجنائي وخصوصاً في مجال الاتجار بالبشر.

إن جرائم الاتجار بالبشر لا تختلف عن غيرها من الجرائم من حيث العناصر التي يرمي التحقيق الجنائي إلى تحقيقها عند مباشرته بالتحقيق بها ويمكن تحديد هذه العناصر بما يلي:

١. إثبات وقوع جريمة الاتجار بالبشر:

على المحقق الجنائي في جريمة الاتجار بالبشر وعند تلقيه لبلاغ عن وقوع هذه الجريمة التثبت والتحقق من وقوعها إذ أنه في العادة ما يرد إلى سلطات التحقيق بلاغات قد تكون وهمية أو كاذبة ومهما كان نوع البلاغ الذي تتلقاه سلطات التحقيق ومصدره فإن على المحقق أن يبذل قصارى جهده للتأكد من وقوع الجريمة وذلك بالانتقال السريع إلى مكان الجريمة وإجراء المعاينة اللازمة لذلك.

٢. تحديد مكان وقوع جريمة الاتجار بالبشر:

إن تحديد مكان الجريمة من النقاط الهامة لنجاح عملية التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر وذلك للتعرف على المجني عليهم وأسباب ارتكاب الجريمة

ومعاينة المكان والآثار المادية التي تركت في مسرحها ومعرفة شهودها ومعرفة مرتكبيها وان مكان وقوع جريمة الاتجار بالبشر يختلف حسب غرض الاستغلال فالاتجار بقصد الدعارة قد يتطلب أحياناً مكاناً خاصاً وغرف نوم فارهة وألبسة خاصة كالألبسة الشفافة والاتجار بالبشر لأغراض العمل المنزلي قد تكون هنالك ظروف سكن غير ملائمة كمبيت العاملة في المطبخ أو في غرفة الأطفال أو على الأرض دون توفر غرفة مستقلة لمبيتها أما الاتجار بالبشر لغايات العمل الجبري في الصناعة فعادة ما يكون مكان السكن معزولاً وبظروف صحية رديئة ومرافق صحية غير كافية وظروف إعدام رديئة ويتواجد داخل الغرفة أكثر بكثير من سعتها.. الخ.

٣. تحديد وقت ارتكاب جريمة الاتجار بالبشر:

يجب على المحقق أن يحدد وقت ارتكاب الجريمة وفقاً لأقوال المجني عليهم والشهود والخبراء المتواجدين في مسرحها ويستفاد من ذلك في التأكد من صحة أقوال الشهود والمشتكين والمشتبه بهم.

٤. تحديد كيفية ارتكاب جريمة الاتجار بالبشر:

إن جريمة الاتجار بالبشر ذات صفات خاصة ترتكب عادة على أشخاص مستضعفين نتيجة لظروف قد مروا بها لذلك يجب على المحقق الجنائي أن يحدد ما هو الفعل الذي ارتكب ضد المجني عليهم في جرائم الاتجار بالبشر وذلك من خلال تحديد مجموعة الأفعال التي ارتكبت اتجاه المجني عليهم ككيفية استقطاب الأشخاص والذي يُقصد به تطويع الأشخاص واستخدامهم كسلعة قابلة للتداول بغرض الاستغلال وجني الأرباح سواء كان ذلك بطرق مشروعة أو غير مشروعة بغض النظر عن ارتكابها داخل الدولة الواحدة أو عبر حدودها الإقليمية بحيث يكون الضحية خاضع للجاني ويُنفذ ما يطلبه منه طواعية نتيجة للسيطرة عليه ويحصل الجاني على منافع مادية مقابل استغلال

الضحية ، ولا تكون موافقة ضحية الاتجار بالبشر على الاستغلال محل اعتبار في الحالات التي يكون فيها الجاني قد استخدم أياً من الوسائل غير المشروعة ذلك أن دور الإرادة لا يقف عند تحريك السلوك الإجرامي بل يتجه نحو تحقيق النتيجة كونها نتيجة ضغط من قبل الجاني يباشره على إرادة الضحية لجعله يرتكب جريمة معينة تحت تأثير الخوف مستغلاً ظروفه الاجتماعية والاقتصادية وغيرها ، وكذلك تحديد طريقة نقل الضحايا والذي يعني تحريك الأشخاص من مكان إلى آخر سواء كانت دولية أو محلية بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة في النقل والطريقة المستخدمة أيضاً سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة، ويأخذ هذا النقل صورتين إما أن يكون نقل مكاني أو نقل مهني، وكذلك تحديد طريقة إيواء الضحايا والذي يُقصد به تدبير مكان آمن من قبل التجار أو الوسطاء التابعين للتجار لإقامة ضحايا الاتجار أثناء فترة إقامتهم وقد يتضمن الإيواء أيضاً توفير فرص عمل مشروعة للضحايا في ظاهرها بينما تتضمن في باطنها استغلالهم في أعمال غير مشروعة قد تتم أثناء أو بعد الانتهاء من الأعمال المكلفين بمباشرتها، وكذلك تحديد طريقة استقبال الضحايا والذي يُقصد به استلام الأشخاص الذين تم نقلهم عبر الحدود الوطنية للدولة أو بداخلها حيث يقوم الجاني أو الوسطاء بمقابلة ضحايا الاتجار بالبشر والتعرف عليهم ومحاولة تذليل العقبات التي تعترض وجودهم من حيث الإقامة والمأكل والمشرب بهدف استغلالهم مهما كانت الوسيلة المتبعة في ذلك، ويجب على المحقق أن يحدد أيضاً الوسائل التي أرتكبت لجعل الضحية يتطوع لتنفيذ أوامره والقيام بما يمليه عليه الجاني كالتهديد بالقوة أو استعمالها والتي هي كل عبارة من شأنها إزعاج المجني عليه أو إلقاء الرعب في نفسه من خطر يراد إيقاعه بشخصه أو بماله أو بشخص آخر يهمله أمره على نحو يؤثر في نفسيته أو حرية إرادته أو توجيه عبارة أو ما في حكمها إلى

المجني عليه عمداً يكون من شأنها إحداث الخوف عنده ويمكن أن يكون هذا التهديد شفاهاً أو أن يقع فعلاً أو كتابةً أو إشارةً.. الخ واستعمال القوة فهي تدل على أي أسلوب عنف يستخدمه الجاني للضغط على إرادة المجني عليه لدفعه للانصياع لأوامره، ومن هذه الوسائل أيضاً الاختطاف والذي يعرف بأنه "كل من خطف بالتحايل أو الإكراه شخصاً (ذكر كان أو أنثى) وهرب به إلى إحدى الجهات" (قانون العقوبات الأردني، ١٩٦٠م: المادة ٣٠٢)، وهو أيضاً أخذ ضحايا الاتجار عنوة بعيداً عن موطنهم الأصلي لإجبارهم وإكراههم على تنفيذ ما يُطلب منهم ويعني ذلك أن السمة الغالبة هنا القوة واستخدام العنف لاقتياد شخص ما بعيداً عن محل إقامته الدائم، ومن هذه الوسائل أيضاً الاحتيال والخداع والتي لم يضع المشرع تعريفاً للطرق الاحتيالية، تاركاً ذلك لاجتهاد الفقه والقضاء واكتفي بتحديد الغرض منها، ويمكن أن نعرف الطرق الاحتيالية في نطاق جريمة الاتجار بالبشر بأنها "كل كذب أو وعود كاذبة تدعمها مظاهر خارجية يكون من شأنها إيهام المجني عليه (ضحية الاتجار) بالمساعدة على قضاء حاجاته وطلباته بطريقة مشروعة على خلاف الحقيقة" (قانون العقوبات الأردني، ١٩٦٠: المادة ٤١٧) حيث يقوم الجاني باستغلال ظروفه الشخصية أو الاجتماعية أو الاقتصادية التي يمر بها لحمله على إتيان سلوك إجرامي معين نتيجة خداعه وتضليله بقصد استغلاله وجني الأرباح من ورائه، واستغلال السلطة حيث أن هذا التعبير جاء مطلقاً ولكن يمكن القول أن السلطة التي تستعمل بشكل سيء من قبل المتاجرين بالبشر قد تكون سلطة أي شخص ترتبط بينه وبين أشخاص آخرين علاقة التبعية فقد يستغل الأب سلطته على أولاده أو على زوجته كما أن السلطة المقصودة قد تكون سلطة صاحب المنزل على خادمته وقد يستغل رب العمل سلطته على عماله واستغلالهم في السخرة ويمكن أن ينطبق ذلك على موظفي الدولة ومن الممكن أن يستغلوا سلطتهم

الوظيفية أو نفوذهم في القيام بالاتجار بالبشر أو المشاركة به ولا يُشترط أن يتسلم العطية بالفعل إذ مجرد طلب العطية أو مجرد قبولها يحقق الركن المادي للجريمة، ومن الأساليب أيضاً استغلال حالة ضعف وهي استغلال الظروف الاقتصادية والاجتماعية والصحية والنفسية للأشخاص والدخول من خلالها من أجل استقطابهم وجعلهم ضحايا اتجار بالبشر كأن يستغل الجاني حالة عجز المجني عليه عن إبداء المقاومة أو الاستغاثة نتيجة لمرض معين أو يستغل الجاني الأطفال معدومي أو ناقصي الأهلية لممارسة فعل الاتجار بالبشر عليهم. أو إعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على هؤلاء الأشخاص وهي تجاوز هؤلاء الأشخاص الحدود المرسومة له بشأن ممارسة سلطة أدبية ممنوحة له على شخص آخر مخالفاً بذلك القوانين والأعراف والعادات والتقاليد والثقافات المتبعة في المجتمع كأن يُجبر زوج زوجته على ممارسة الدعارة.

أو أن يقوم الجاني بإعطاء مبلغ من المال لشخص على أن يقوم هذا الشخص بإقناع شخص آخر له سيطرة عليه من أجل الاتجار به واستغلاله أو قد يتلقى الجاني مبلغاً من المال من شخص من أجل الحصول على موافقة المجني عليه والاتجار به، والمقصود بالمزايا أيضاً يمكن توضيحها من خلال المثال التالي كأن يقوم أحد المدراء في إحدى المواقع الإباحية على الانترنت بإقناع أحد الموظفين لديه بأنه إذا قام بإقناع زوجته أو ابنته لعمل فلم اباحي ونشره على الموقع بأن يرقيه ويصبح رئيس تحرير مثلاً.

٥. تحديد أسباب ودوافع جريمة الاتجار بالبشر:

ويقصد بسبب جريمة الاتجار بالبشر ما هو الأسباب التي أدت بالجاني إلى ارتكاب جريمة الاتجار بالبشر وكذلك ما هي الأسباب التي أدت إلى وقوع الضحايا كفريسة سهلة للمتاجرين للاتجار بهم فبسبب ارتكاب الجريمة من قبل الجاني

معروف في الغالب وهو سبب مادي حيث أن عائدات هذه الجريمة تُمثل ثالث أكبر تجارة غير مشروعة في العالم بعد تجارة السلاح والمخدرات وفقاً للتقرير العالمي حول الاتجار بالبشر الصادر عن مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة، أما الأسباب التي أدت إلى وقوع الضحايا كفريسة سهلة للمتاجرين فهي كثيرة ومتنوعة ومتعددة فمنها ما يعود إلى تفسخ النظام العائلي وضعف العلاقات والروابط الاجتماعية مما يؤدي إلى ضعف دور العائلة في تأمين الحماية والرعاية لأسرها، وانعدام المساواة بين الجنسين والممارسات التمييزية الناتجة عنها وكذلك انعدام الاستقرار السياسي والاقتصادي في بعض البلدان، وازدياد النزعة الاستهلاكية الذي تمر به الدول النامية، والفقر، والبطالة، والمسؤولية الملقاة على عاتق الأطفال في دعم عائلاتهم وما يتوجب عليهم في بذل الغالي والنفيس في سبيل تأمين عائلاتهم، ووفاء المعيل للعائلة يُجبر الأطفال أحياناً في دخول تجارة الجنس، وازدياد أعداد الأطفال المتشردين في العالم، والكوارث الطبيعية الضخمة وتداعياتها، والنزاعات المسلحة، ووجود شبكات الإجرام المنظم التي تتعامل بتجارة الجنس والتي يتطلب طبيعة عملها استقطاب أكبر عدد ممكن من البشر للاستمرار في عملها، وزيادة الطلب في تجارة الجنس مما ساعد في خلق تجارة عالمية للنساء والفتيات، وانتشار سياحة الجنس وخاصة في دول شرق آسيا وأوروبا الشرقية، وانتشار تجارة الأطفال لأغراض جنسية من خلال استغلال تكنولوجيا المعلومات وغيرها من الأسباب وهنا يجب على المحقق ومن خلال مهاراته التحقيقية أن يتوصل إلى السبب الذي أدى إلى وقوع الضحايا كفريسة للاتجار بهم.

٦. التأكيد من توفر أركان جريمة الاتجار بالبشر:

يقوم البناء القانوني لجريمة الاتجار بالبشر على ركنين هامين هما الركن المادي والذي تم توضيحه في الفقرة الخاصة بتحديد كيفية ارتكاب الجريمة سواء من حيث الأفعال (الاستقطاب، النقل، الاستقبال والإيواء) أو من حيث الوسائل

المستخدمة لارتكاب الفعل (التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف ، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على هؤلاء الأشخاص) أما الركن المعنوي لجريمة الاتجار بالبشر فإنه يتكون من القصد العام والقصد الخاص للجريمة والتي يجب على المحقق الجنائي إثباتها والتوصل إليها ويمكن توضيحها كما يلي:

(١) القصد الجرمي العام:

والذي يعتمد على عنصرين رئيسيين وهما العلم والإرادة.

(أ) العلم: حيث يتعين أن يحيط الجاني علماً بالعناصر القانونية للجريمة كما يجب أن يحيط علمه ببعض الأمور من أبرزها كالعلم بموضوع الحق المعتدى عليه والذي ينصب على إنسان حي يقوم بنقله أو تجنيده أو إيوائه... الخ وإذا قام الشخص بنقل ميتاً فلا يسأل عن جريمة الاتجار بالبشر والعلم بخطورة السلوك الجرمي الذي يقوم به.

(ب) الإرادة: وهي قوة نفسية أو نشاط نفسي يوجه أعضاء الجسم أو بعضها نحو تحقيق غرض غير مشروع، وجرائم الاتجار بالبشر من الجرائم الشكلية التي لا يشترط تحقيق النتيجة الجرمية فهي تتحقق بمجرد فعل النقل أو الإيواء أو الاستقبال أي بإرادة الفعل وليس النتيجة ويجب أن تكون إرادة الجاني باتين السلوك الجرمي حرة فإذا كان الجاني فاقد الإرادة لعارض لحق بإرادته انتفتت مسؤوليته الجنائية لافتقاد القصد الجرمي للإرادة.

(٢) القصد الجرمي الخاص:

وهو أن تكون غاية الجاني من الفعل الجرمي استخدامه من أجل إكمال مشرعه الإجرامي وهو استغلاله وفيما يلي صور الاتجار بالبشر (الاستغلال) (بروتوكول

منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ٢٠٠٠: المادة ٣):

(أ) عمل السخرة أو العمل القسري: ويُقصد به "جميع الأعمال أو الخدمات التي تفرض عنوة على أي شخص تحت التهديد بأي عقاب، والتي لا يكون هذا الشخص قد تطوع بأدائها بمحض اختياره" (الاتفاقية الخاصة بالسخرة رقم (٢٩)، ١٩٣٠: المادة ٣).

(ب) الاسترقاق: ويُقصد: (الاتفاقية الخاصة بالرق، ١٩٢٦: المادة ٣):

- الرق: هو حالة أو وضع أي شخص تمارس عليه السلطات الناجمة عن حق الملكية، كلها أو بعضها.

- تجارة الرقيق: تشمل جميع الأفعال التي ينطوي عليها أسر شخص ما أو احتيازه أو التخلي عنه للغير بقصد تحويله إلى رقيق، وجميع الأفعال التي ينطوي عليها احتياز رقيق ما بغية بيعه أو مبادلتها، وجميع أفعال التخلي بيعاً أو مبادلةً عن رقيق تم احتيازه بقصد بيعه أو مبادلتها، وكذلك، عموماً، أي اتجار بالأرقاء أو نقلهم.

(ت) العبودية: هي الحالة أو الوضعية التي تمارس فيها بعض أو جميع حقوق الملكية على شخص ما، وقد حددت الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والممارسات الشبيهة بالرق لسنة ١٩٥٦م تلك الممارسات بما يلي:

- إفسار الدين: ويراد بذلك الحال أو الوضع الناجم عن ارتهان مدين بتقديم خدماته الشخصية أو خدمات شخص تابع له ضماناً لدين عليه، إذ كانت القيمة المنصفة لهذه الخدمات لا تستخدم لتصفية هذا الدين أو لم تكن مدة هذه الخدمات أو طبيعتها محددة.

- القنانة: ويراد بذلك حال أو وضع أي شخص ملزم، بالعرف أو القانون أو عن طريق الاتفاق، بأن يعيش ويعمل على أرض شخص آخر وأن يقدم

خدمات معينة لهذا الشخص، بـعوض أو بلا عوض، ودون أن يملك حرية تغيير وضعه.

- أي من الأعراف أو الممارسات التي تتيح:

- الوعد بتزويج امرأة، أو تزويجها فعلاً، دون أن تملك حق الرفض، ولقاء بدل مالي أو عيني يدفع لأبويها أو للوصي عليها أو لأسرتها أو لأي شخص آخر أو أية مجموعة أشخاص آخري.

- منح الزوج أو أسرته أو قبيلته حق التنازل عن زوجته لشخص آخر، لقاء ثمن أو عوض آخر.

- إمكان جعل المرأة، لـدي وفاة زوجها، إرثاً ينتقل إلي شخص آخر.

- أي من الأعراف أو الممارسات التي تسمح لأحد الأبوين أو كليهما، أو للوصي، بتسليم طفل أو مراهق دون الثامنة عشرة إلي شخص آخر، لقاء عوض أو بلا عوض، علي قصد استغلال الطفل أو المراهق أو استغلال عمله.

ث) نزع الأعضاء: وهو " نزعه أو إزالته من جسم إنسان حي أو ميت حسب مقتضى الحال وتصنيعه أو غرسه في جسم إنسان حي آخر" (قانون الانتفاع بأعضاء جسم الإنسان الأردني رقم (٢٣)، ١٩٧٧م: المادة ٢)، وأن المقصود بنزع الأعضاء هنا حسب اعتقادي للإنسان الحي مع توفر الشروط السابقة للاتجار بالبشر وإنما نزع الأعضاء للأشخاص الميتين قد عولج بقانون الانتفاع سابق الذكر.

ج) الدعارة: الدعارة ببساطة هي بيع الخدمات الجنسية بكافة أشكالها.


ح) الاستغلال الجنسي: ويُقصد به استخدام الأشخاص لغرض أنشطة جنسية لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العوض، وفي ظل العولمة وثورة الاتصالات والمعلومات ظهر هنالك أساليب للاستغلال الجنسي كاستغلال الأشخاص بالصور الإباحية والأفلام الجنسية لذا كان القانون فضفاض في هذه العبارة بقوله أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي.

ث- المحقق الجنائي وصفاته وخصوصاً في مجال الاتجار بالبشر:

لكي يكون العمل الذي يقوم به المحقق الجنائي في مجال الاتجار بالبشر عملاً ناجحاً ومثمراً ، فإنه يجب على الجهات التي تتولى الإشراف على ضبط الجريمة ، أن تحسن اختيار القائمين بأعمال التحقيق فليس كل ضابط شرطه يصلح لإجراء عملية التحقيق الجنائي، لأن التحقيق الجنائي يتطلب الموهبة والخبرة والممارسة والثقافة العالية، لذلك يجب أن تتوفر صفات خاصة للمحقق الذي يقوم بإجراء عملية التحقيق الجنائي بشكل عام والتحقيق في قضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص ومن أهم تلك الصفات وكما هي مبينة بالشكل رقم (١) التالي (البشري، ١٩٩٨ : ٣٧١، مراد، ١٩٨٩ : ١٧، الردايده، ٢٠٠٥ : ٣٦-٤٣):

شكل رقم (١)

صفات القائم بالتحقيق الجنائي في قضايا الاتجار بالبشر



الشكل رقم (١): من إعداد الباحث

وفيما يلي توضيح لهذه الصفات:

١- الهدوء والروية وضبط النفس:

وهذه صفات أساسية يجب أن تكون ملازمة لمن يجري عملية التحقيق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر ، ولا ريب أن التسرع في الحكم على الأمور والرعونة في استخلاص النتائج، هي من دواعي الخيبة ومن نتائج فقدان السيطرة على الأعصاب كما أن النتيجة الحتمية لعدم التروي هو جعل المشتبه به في موقف قوي قد يستطيع معه خداع المحقق وإخفاء الكثير من المسائل التي لها مساس مباشر في كشف النقاب عن جريمة الاتجار بالبشر.

٢- الصبر:

يتطلب التحقيق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر قدر كبير من الصبر لإتاحة الفرصة للشخص سواء كان ضحية أو شاهد أو مشتبه به في جريمة الاتجار بالبشر بسرد الأحداث بالطريقة التي يريدها. كما ينبغي ألا تستخدم الإطارات الزمنية حتى لا يؤدي ذلك إلى إعاقة الشخص عن مناقشة الأوجه الهامة للجريمة أو تفاصيل القضية.

٣- مهارات الملاحظة:

ويقصد بها المعرفة الدقيقة لحقيقة أمر أدركته إحدى الحواس مع ما يحيط به من ظروف. وترتبط قوة الملاحظة بسرعة الخاطر فما يلاحظ لا بد أن تترتب عليه نتائج معينة فمثلاً وجود الإصابات على جسم المجني عليه تفيد بوجود المقاومة التي حصلت بينه وبين الجاني.

٤- الحرفية :

يجب أن يتسم من يقوم المحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر بالحرفية في تصرفاته وأداء واجباته وذلك على النحو التالي:

- يتعين على من يقوم بالمحقق الجنائي بذل ما في وسعه لغرس الثقة في الشخص الذي يقوم بالتحقيق معه.
- يجب ألا يعطي من يقوم بالمحقق الجنائي وعوداً من المستحيل تحقيقها.
- يجب ألا يفقد السيطرة إثناء التحقيق السيطرة كأن يعتدي بالضرب على الشخص الذي يقوم بالتحقيق معه.

٥- الموضوعية:

يجب أن يتم التحقيق وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر بدون تمييز ضد الشخص الذي يتم التحقيق معه. كما يجب أن تجرى عملية المحقق الجنائي بطريقة نزيهة وغير متحيزة.

٦- تفتح العقل:

يجب أن يكون المحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر متفتح عقلياً وهذا يعني أنه يجب عليه ألا يسعى من وراء التحقيق إلى تثبيت الأفكار التي تكونت عنده من قبل.

٧- الثقة بالنفس:

يجب أن تكون شخصية من يقوم بالمحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر قوية وتجبر الشخص الذي يتم التحقيق معه على احترامه.

٨- مهارات التواصل:

يجب على من يقوم بالمحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر أن يمتاز بقدرته على مهارات التواصل مثل:

- قدرته على التقارب مع الشخص الذي يحقق معه.
- قدرته بظهور قدر مناسب من العطف والفهم للشخص الذي يقوم بالتحقيق معه.
- ينبغي أن يتسم بقدرته على معرفة وحب استطلاع أفكار الغير.

- ينبغي أن يتسم بقدرته على الاهتمام بمصلحة الغير ومشاكله.

٩- القدرة على الاستماع :

يجب على المحقق الذي يجري المحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر أن تتوفر لديه ميزة فن الاستماع فهو لا يستمع بمجرد الاستماع ولكن لإتاحة الفرصة للشخص الذي يتم التحقيق معه أن يشعر بأنه أمام إنسان عادل يعطي له أذنيه ليقول له كل شيء لديه وكلما كانت درجة فن الاستماع لدى المحقق على مستوى عالي كلما كانت الفرصة مواتية لكي يحقق الهدف المنشود من بالمحقق الجنائي وبالتالي الوصول إلى الحقيقة.

١٠- القدرة على إدارة الحوار :

يجب على المحقق الذي يقوم بإجراء المحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر أن يمتاز بالقدرة على إدارة الحوار والسيطرة على الموقف من حيث:

- أن لا يسمح لأحد غيره بالتدخل في مناقشة الشخص محل التحقيق.
- أن يوجه الشخص محل التحقيق إلى الطريق الذي يجب عليه أن يتبعه في الرد على أية تساؤلات.
- أن يكون قادر على اتخاذ القرار بنفسه في حالة الضرورة لتأجيل المناقشة أو الاستمرار بها.

١١- القدرة على التذكر:

يجب على المحقق الذي يجري المحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر أن يمتاز بقدرة عالية من التذكر بحيث أن يتذكر جميع المعلومات التي توفرت لديه من التحقيق مع الآخرين أثناء العملية التحقيقية، حتى يستطيع في المرحلة التالية تحليل هذه المعلومات ومقارنتها بجميع المعلومات التي توفرت لديه من الشخص محل التحقيق حتى يستطيع مواجهته بها وربط الأفكار والخيوط ببعضها البعض.

١٢- القدرة على التركيز :

إنجاح عملية المحقق الجنائي وخصوصاً في قضايا الاتجار بالبشر تتوقف إلى حد بعيد على قدرة المحقق على أن يكون لديه القدرة على التركيز لكي يحيط بكل جزئية من دفاع الشخص محل التحقيق وليحيط بكل دقائق الموضوع محل الفحص حتى يتمكن من تحليل كل كلمة قالها هذا الشخص مع الربط بينهما وبين موضوع القضية التي يتم التحقيق فيها.

١٣- الإحساس بالكراهية :

هناك نوعية من البشر نجد أن هذه العقدة متوفرة لديهم فهو يكره كل إنسان يقف أمامه ويحاول دائماً أن يجذبه إلى الوقوع في دائرة الاتهام، ولا يسمح له بأي قدر من الحرية في الدفاع عن نفسه، مثل هذا المحقق لا يصلح لإجراء عملية التحقيق، فهو من أول لحظة يفتتح به تحقيقه يهدر جدار الثقة بينه وبين الشخص المائل أمامه ويشعر هذا الشخص بأنه لا يقف أمام محقق عادل بل يقف للأسف الشديد أمام ذئب سلطة وبالتالي لن يكون هناك تعاون متبادل وتفضل العملية الحقيقية.

ثانياً: إجراءات جهات إنفاذ القانون بالتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر

وعمليات الإنقاذ والتحويل:

أ- الخطوات المتعارف عليها للتعرف على الضحايا (إجراء اتصال مع ضحايا

الاتجار بالبشر):

من أكثر المسائل التي يواجهها المتعاملين في مكافحة الاتجار بالبشر وخصوصاً جهات إنفاذ القانون هي صعوبة التعرف على الضحايا أثناء التحقيق، وإن عملية تحديد الضحايا والتعرف عليهم تهدف إلى اتخاذ القرار فيما إذا كان الشخص المعني ضحية أم لا للاتجار بالأشخاص وفقاً للتعريفات التي تم وضعها في بروتوكول الأمم المتحدة وخصوصاً تعريف الاتجار بالبشر المحدد في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية

الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠م وكذلك القوانين المحلية المتعلقة بالاتجار بالبشر ومنها على سبيل المثال القانون الأردني (قانون منع الاتجار بالبشر رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩م ، هذا وإن الهدف الأكبر من تحديد الضحايا والتعرف عليهم هو ضمان أن المعايير الملائمة يمكن أن تتخذ لمساعدة الضحية ولعل الأمر الذي ينبغي أن يتم مباشرة بعد التعرف على الضحية هو إزالة الضحية من الوضع الاستغلالي الذي هو فيه، بحيث لا يبقى بعد عرضة للمزيد من الأذى الجسدي والنفسي. ووفقا للسياق المحلي والتشريعات، فإن الضحايا يمكن أن يتم تحديدهم والتعرف عليهم من قبل العديد من الجهات والهيئات وسوف نورد باختصار أبرز الجهات التي يكون لها إيصال أولي مع ضحايا الاتجار بالبشر وكذلك إجراءات والإنقاذ والتحول لضحايا الاتجار ومؤشرات التعرف الفوري على ضحايا الاتجار بالبشر وعلى النحو التالي:

إجراء اتصال مع الضحايا:

غالباً ما ينتاب ضحايا الاتجار بالبشر الخوف سواء كان من التهديد الذي يقوم به المتاجرين اتجاههم أو عدم ثقتهم بالشرطة أو خوفهم من خلال ممارسة أفعال تشكل جرائم حسب القوانين المحلية نتيجة وقوعهم ضحايا الاتجار بالبشر كممارسة أعمال الدعارة أو الإقامة غير الشرعية في البلد... الخ، لذلك تكون عملية اتصالاتهم بالجهات الرسمية ينتابها شيء من الصعوبة وهناك عدة وسائل اتصال بالضحايا تتم من خلال بعض الوسائل من أهمها:

- المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية ومؤسسات حقوق الإنسان: لذا يجب على الدول ومن خلال استراتيجياتها الوطنية لمنع الاتجار بالبشر على تبني نهج التعاون والتشارك في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر وإتباع سياسة الانفتاح والتشبيك مع هذه المنظمات والمؤسسات كون كثير من الضحايا يلجأ إليهم بطريقة أو بأخرى.

- الخطوط الساخنة والتي يتم إنشائها في مختلف الوزارات والدوائر الرسمية المعنية بمكافحة هذه الجريمة في الدولة .
- مراجعة الضحية للمراكز الأمنية ونقاط الشرطة المنتشرة في شتى بقاع المملكة.
- يمكن أن يتم العثور على ضحايا الاتجار بالأشخاص في العديد من الأماكن والتي تكون غالباً مرتبطة بنوعية استغلالهم - مثل: البارات، المطاعم، والنوادي الليلية، والمصانع، وبيوت الدعارة، وكالات الصداقة والتعارف، والمتاجر، ومؤسسات التدليك، والمناجم، والحقول الزراعية، و /أو البيوت السكنية، وغير ذلك.
- العثور على الأشخاص المتاجر بهم من قبل جهات إنفاذ القانون أثناء قيامهم بالحملات التفتيشية المستمرة بالتعاون مع باقي الجهات ذات العلاقة في الأماكن سابقة الذكر.
- من خلال تحقيقات جهات إنفاذ القانون وخصوصاً عندما يتم جلب الضحايا لغايات التحقيق معه نتيجة جرم قد ارتكبه كخرقه للأنظمة والقوانين المحلية.
- جهات الخدمة الاجتماعية التي لها اهتمام بتقديم الخدمات الاجتماعية لكافة الناس والمراجعين لها.
- المواطنين المهتمين والمتعاونين والذين لهم خبرة على سمعه بلادهم والذين يرمون إلى بقاء بلادهم خالية من الاتجار بالبشر.

ب- إجراءات ومؤشرات التعرف الفوري على ضحايا الاتجار بالبشر:

لا توجد كل المؤشرات الواردة أدناه في جميع الأحوال التي تنطوي على الاتجار بالبشر، وعلى الرغم من أن وجود أي من المؤشرات أو عدم وجودها لا يثبت ولا ينفي حدوث الاتجار بالبشر فإن وجودها ينبغي أن يؤدي إلى إجراء تحقيق كما

وانه يمكن وفي ما يلي أهم المؤشرات حسب المكتب المنى بالمخدرات والجريمة هي الأمم المتحدة:

١- المؤشرات العامة: يمكن أن يتسم الأشخاص الذين اتجر بهم بما يلي:

- لا يستطيعون مغادرة محيط عملهم.
- تظهر عليهم دلائل تشير إلى أن تحركاتهم مسيطر عليها.
- يشعرون أنهم لا يستطيعون المغادرة.
- يبدو عليهم الخوف أو القلق.
- يتعرضون لاستخدام العنف أو التهديدات بالعنف على أنفسهم أو على أفراد أسرهم أو أحبائهم.
- يعانون من إصابات يبدو أنها ناتجة من تعرضهم لاعتداء.
- يعانون من إصابات أو عاهات يعاني منها عادة من يعملون في وظائف معينة أو يخضعون لتدابير سيطرة.
- يعانون إصابات يبدو أنها ناتجة من تطبيق تدابير سيطرة.
- لا يثقون بالسلطات.
- يكونون خاضعين لتهديد بتسليمهم إلى السلطات.
- يخشون من الكشف عن وضعيتهم من حيث الهجرة.
- لا تكون في حوزتهم جوازات سفرهم أو غيرها من وثائق السفر أو الهوية، لأن شخصا آخر يحتجز تلك الوثائق
- تكون لديهم وثائق هوية أو وثائق سفر مزورة.
- يوجدون في نوع الأماكن التي يحتمل أن تستخدم لاستغلال الناس، أو تكون لهم صلة بذلك النوع من الأماكن.
- لا يعرفون اللغة المحلية.
- لا يعرفون عنوان مكان سكنهم أو عنوان مكان عملهم.
- يسمحون لآخرين بالتحدث نيابة عنهم ، عندما يوجه إليهم الحديث مباشرة.
- يتصرفون كما لو كانت قد صدرت إليهم تعليمات من شخص آخر.
- يجبرون على العمل في ظل شروط معينة.
- يؤدّبون بالعقاب.
- لا يستطيعون التفاوض على شروط العمل.
- يتلقون أجرا زهيدا أو لا يدفع لهم أجر.
- لا يستطيعون الحصول على الأجور التي يكسبونها.
- يعملون لساعات عمل مضطحة الطول على مدى فترات طويلة.
- لا تكون لديهم أي أيام إجازات.
- يعيشون في أماكن سكن سيئة أو دون المستوى.

- لا يمكنهم الحصول على الرعاية الطبية.
 - يكون تفاعلهم الاجتماعي محدودا أو منعدما.
 - يكون اتصالاتهم بأسرهم أو بمن هم خارج بيئتهم المباشرة محدودا.
 - لا يستطيعون الاتصال بالآخرين بحرية.
 - يتصورون أنهم مكبلون بالديون.
 - يكونون في حالة من التبعية.
 - يأتون من مكان معروف بأنه مصدر للاتجار بالبشر.
 - يكون وسطاء قد دفعوا الرسوم اللازمة لنقلهم إلى بلد المقصد، ويجب عليهم أن يردوها لهم بالعمل أو تقديم الخدمات في ذلك البلد.
 - يكونون قد تصرفوا على أساس وعود كاذبة.
- ٢- مؤشرات دالة على الضحايا الأطفال : يمكن أن يتسم الأطفال الذين اتَّجَّر بهم بما يلي:

- لا يستطيعون الاتصال بوالديهم أو أوصيائهم.
- يبدو عليهم الخوف ويتصرفون بطريقة لا تتفق مع السلوك النمطي للأطفال الذين في سنهم.
- ليس لهم أصدقاء في سنهم خارج نطاق العمل.
- لا يستطيعون الحصول على التعليم.
- لا يتوفر لهم وقت للعب.
- يعيشون بعيدا عن الأطفال الآخرين وفي أماكن سكن دون المستوى.
- يتناولون طعامهم بعيدا عن أفراد "الأسرة" الآخرين.
- لا يقدم لهم أكل سوى الفضلات.
- يمارسون عملا غير ملائم للأطفال.
- يسافرون دون مرافقة كبار.
- يسافرون في مجموعات مع أشخاص ليسوا من الأقارب.
- وجود ملابس بمقاسات ملابس الأطفال من التي تلبس عادة لأداء أعمال يدوية أو في مجال الجنس.
- وجود لعب وأسرّة وملابس للأطفال في أماكن غير مناسبة مثل بيوت الدعارة والمصانع .
- ادعاء أحد الكبار بأنه "عثر" على طفل لا يرافقه أحد .
- العثور على أطفال لا يرافقهم أحد ويحملون أرقاما هاتفية لطلب سيارات الأجرة.
- اكتشاف حالات تنطوي على التبني غير المشروع .

٣- مؤشرات دالة على الضحايا العبودية المنزلية: يمكن أن يتسم الأشخاص الذين

اتجر بهم بغرض العبودية المنزلية بما يلي :

- يعيشون مع أسرة.
- لا يتناولون طعامهم مع بقية أفراد الأسرة.
- لا يتوفر لهم حيز خاص.
- ينامون في حيز مشترك أو غير مناسب.
- يبلغ رب عملهم بأنهم مفقودون رغم أنهم ما زالوا يعيشون في منزله.
- لا يغادرون المنزل لأسباب اجتماعية أبداً أو لا يغادرونه لتلك الأسباب إلا نادراً.
- لا يغادرون المنزل أبداً إلا برفقة رب عملهم.
- لا يقدم لهم أكل سوى الفضلات.
- يتعرضون للإهانات أو إساءة المعاملة أو التهديدات أو العنف.

٤- مؤشرات دالة على الضحايا الاستغلال الجنسي: يمكن أن يتسم الأشخاص الذين

اتجر بهم بغرض الاستغلال الجنسي بما يلي:

- يكونوا من أي سن، رغم أن السن قد تتفاوت تبعا للمكان وللسوق.
- يتنقلون من ماخور إلى آخر أو يعملون في عدة أماكن.
- تتم مرافقتهم كلما ذهبوا إلى العمل أو إلى المحلات، الخ، أو عادوا منها.
- يوجد عليهم وشم أو علامات أخرى تشير إلى "الملكية" من جانب مستغليهم.
- تكون ساعات عملهم طويلة أو تتاح لهم أيام إجازات قليلة أو معدومة.
- ينامون حيث يعملون.
- يعيشون أو يسافرون في جماعة ، وفي بعض الأحيان مع آخرين (ولا سيما النساء) لا يتكلمون نفس اللغة.
- يكون لديهم عدد قليل جدا من قطع الملابس.
- تكون معظم ملابسهم من النوع الذي يُرتدى عادة للعمل في مجال الجنس.
- لا يعرفون سوى الكلمات المتصلة بالجنس باللغة المحلية أو لغة الفئة من الزبائن التي يتعاملون معها.
- لا تكون لديهم أموال نقدية خاصة بهم.
- لا يستطيعون إبراز وثيقة هوية.
- وجود ما يدل على أن من يشتبه في أنهم ضحايا قد مارسوا الجنس دون وقاية و/أو ممارسة مصحوبة بالعنف.
- وجود ما يدل على أن من يشتبه في أنهم ضحايا لا يستطيعون رفض ممارسة الجنس دون وقاية و/أو ممارسة مصحوبة بالعنف.

- وجود ما يدل على أن الشخص قد بيع واشترى.
- وجود ما يدل على أن جماعات من النساء واقعة تحت سيطرة آخرين.
- وضع إعلانات عن بيوت دعارة أو أماكن مشابهة تعرض خدمات نساء.
- الإفادة بأن العاملين في مجال الجنس يقدمون خدمات لزبائن .
- الإفادة من العملاء بأن العاملين في مجال الجنس لا يبتسمون أو لا يتعاونون.

٥- مؤشرات دالة على الضحايا الاستغلال في العمل: عادة ما يستخدم الأشخاص الذين اتَّجر بهم بغرض الاستغلال في العمل في قطاعات مثل التالية: الزراعة، البناء، الترفيه، صناعة الخدمات، الصناعة التحويلية (في الورش التي تستخدم العمال بشروط عمل سيئة). ويمكن أن يتسم الأشخاص الذين اتَّجر بهم بغرض الاستغلال في العمل بما يلي:

- يعيشون في جماعات في نفس المكان الذي يعملون فيه ولا يغادرون تلك الأماكن إلى نادرا أو لا يغادرونها مطلقا.
- يعيشون في أماكن مذلة وغير مناسبة، مثل المباني الزراعية أو الصناعية.
- لا يرتدون ملابس ملائمة للعمل الذي يقومون به ، وعلى سبيل المثال قد يفتقرون إلى المعدات الواقية أو الملابس الدافئة.
- لا يقدم لهم أكل سوى الفضلات.
- لا يستطيعون الحصول على الأجور التي اكتسبوها .
- لا يكون لديهم عقد عمل.
- تكون ساعات عملهم مضرطة الطول.
- يعتمدون على رب عملهم للحصول على عدد من الخدمات، بما في ذلك العمل والنقل والسكن.
- لا يتاح لهم اختيار المسكن.
- لا يغادرون أماكن العمل مطلقا إلى برفعة رب عملهم.
- لا يستطيعون التنقل بحرية.
- يخضعون لتدابير أمنية تهدف إلى إبقائهم في أماكن العمل
- يؤدَّبون بواسطة الغرامات.
- يتعرضون للإهانات أو إساءة المعاملة أو التهديدات أو العنف
- يفتقرون إلى التدريب الأساسي والرخص المهنية.

٦- مؤشرات دالة على الضحايا التسول والجرائم الطفيفة: يمكن أن يتسم الأشخاص

الذين اتَّجَّر بهم بغرض التسول وارتكاب الجرائم الطفيفة بما يلي:

- يكونون أطفالاً أو مسنّين أو مهاجرين معوقين، يتسولون غالباً في الأماكن العامة وعلى وسائل النقل العام.
- يكونون أطفالاً يحملون العقاقير غير المشروعة و/أو يبيعونها.
- تكون لديهم إعاقات جسدية يبدو أنها ناتجة من البتر.
- يشاركون في أنشطة العصابات الإجرامية المنظمة.
- ينتمون إلى عصابات مؤلفة من أعضاء من نفس الجنسية .
- يشكلون جزءاً من مجموعات أكبر مؤلفة من أطفال لديهم نفس الوصي من الكبار.
- يعاقبون إذا لم يجمعوا أو يسرقوا ما يكفي.
- يعيشون مع أفراد من عصاباتهم.
- يسافرون إلى بلد المقصد مع أفراد من عصاباتهم.
- يعيشون، كأفراد من العصابة، مع كبار ليسوا آبائهم أو أمهاتهم.
- يتنقلون يومياً في مجموعات كبيرة وعلى مدى مسافات طويلة.

ت- الإنقاذ والتحول والحماية والمساعدة والعودة الطوعية وإعادة الاندماج لضحايا

الاتجار بالبشر:

ضحية الاتجار بالبشر هو الشخص وقع عليه الفعل والذي قد تضرر بأشكال مختلفة بواسطة العنف أو من خلال وسيلة أخرى؛ هو الشخص الذي تعرض للجروح أو للأذى أو الذي وقع ضحية ظروف مختلفة (حوادث، جرائم، ...الخ)؛ هو الشخص الذي كان عرضة للاضطهاد والقسوة، أو الذي تم إساءة التعامل معه؛ هو الشخص الذي تم خداعه أو استغفاله، والضحية هو شخص قد عانى من الأذى، إما بشكل فردي أو بشكل جماعي، وان أوجه الإساءات التي يعاني منها الأشخاص المتاجر بهم مرتبطة بنوع الاستغلال الذي واجهوه (الاستغلال الجنسي، العمالة القسرية، الأشغال الشاقة المنزلية، ...الخ) ولكن هنالك مستوى معيناً من الإساءة والعنف يتشابه في جميع حالات الاستغلال، وقد يواجه الأشخاص المتاجر بهم العديد من أنواع الإساءة، والتي تشمل ما يلي:

- **الإساءة والعنف الجسدي:** أي أن يتعرض الضحية للضرب والتعذيب وأن يحرم من الطعام والنوم أو من الحاجات الأساسية.
 - **الإساءة الجنسية:** أي أن يتعرض للاغتصاب، أو الإكراه على ممارسة أفعال جنسية معينة (كالتعري مثلاً)، أو الدفع للعمل في البغاء والدعارة.
 - **الإساءة والعنف النفسي:** أي أن يتم الكذب على الضحية بشكل مستمر والتحكم بحياته، أو أن يتعرض للخداع والغش، أو أن يتعرض للانتقام، أو للابتزاز والتهديد، التهميش والعزلة.
 - **تقييد الحركة والتحكم:** تقييد حرية الحركة كلياً أو جزئياً، أو الاحتجاز، أو الوضع تحت مراقبة مستمرة، المنع من الوصول إلى الرعاية الطبية، الانتقال المستمر، مصادرة الوثائق الثبوتية.
 - **العزل الاجتماعي:** الحواجز اللغوية، عدم السماح بالتفاعل مع الآخرين، عدم الاتصال مع الأصدقاء أو العائلة.
 - **الإكراه على استخدام المخدرات والكحول والذي يقود غالباً إلى الإدمان.**
 - **الاستغلال:** العمالة القسرية، الأشغال الشاقة المنزلية، الدعارة، وغير ذلك من الخدمات التي هي لكسب الربح لشخص ما.
 - **ظروف عمل ومعيشة سيئة:** الإبقاء في مكان غير آمن، أو مكان غير نظيف، أو مكان مزدحم جداً.
- من المهم الأخذ بعين الاعتبار كيفية حدوث الأحداث خلال المراحل المختلفة من الاتجار، وكذلك إجراءات التحديد وتقديم المساعدة التي يتأثر بها الضحايا، والوضع الذي يكون فيه الشخص المتاجر به يُنتج الصدمة والتوتر والإساءة التي يعاني منها خلال عملية الاتجار، لأن هنالك جذور لأحداث حدثت قبل أن يقع الشخص فريسة للاتجار، فقد يكون للضحايا تجارب سلبية جسدية وعاطفية ونفسية ومرتبطة بالعائلة أو المجتمع أو بسبب الافتقار إلى شروط صحية ملائمة، وهذا

التاريخ له تأثير كبير على الطريقة التي يتعامل فيها الضحية مع تجربة الاتجار ومع عملية المساعدة المباشرة، وقبل أن يتم استغلاله، فإن الشخص المتاجر به قد يكون واجه العديد من الأوضاع الخطيرة والمسيئة، وبسبب أن من أكثر ما يهتم به المتاجرون بالأشخاص هو تجنب تعقبهم، فقد تكون النشاطات السرية المحظورة جزءاً من عملية الاتجار، مما قد يزيد من التوتر والخوف لدى الضحايا، ولا بد أن الضحايا قد تعرضوا أساليب خطيرة من أساليب النقل والعبور غير الشرعي للحدود والاعتقال والتهديدات والانتقام، وقد يكون الضحايا تم بيعهم أو شراؤهم عدة مرات قبل أن يقعوا في الاستغلال، كما أن وثائقهم قد تكون أخذت منهم، وقد يكون المتاجرون قد بدؤوا باستخدام وسائل مختلفة تتضمن الإساءة والعنف، وذلك لتحطيم نفسية الضحايا وفقدانهم السيطرة على أنفسهم لكي يبدؤوا في إخضاعهم والسيطرة عليهم، وإن الإساءة أو الإخضاع النفسي هي من الوسائل الأساسية التي يستخدمها المتاجرون للتحكم والسيطرة على الضحايا خلال عملية الاتجار، وتتضمن وسائل السيطرة الإرهاب من خلال الانتقام والتهديدات، والكذب والخداع، والتلاعب بالمشاعر والأحاسيس، وإجبار الضحايا على أن يكون في أوضاع غير آمنة وغير متوقعة وغير مسيطر عليهم، هذه الوسائل تهدف إلى جعل الضحايا يعتمدون على المتاجرين ومن ثم الخضوع للاستغلال وفي ما يلي توضيح لإجراءات جهات إنفاذ القانون من أجل إنقاذ وحماية ومساعدة ضحايا الاتجار بالبشر:

١. الإنقاذ والتحويل لضحايا الاتجار بالبشر:

عندما يتم تحديد الضحية والتعرف عليه، فإنه من المهم أن يتم التقييم فورا لوضعه الجسدي والنفسي والصحي، فينبغي أن يتم تحويل الضحايا الذين يعانون من حالات طارئة طبية أو نفسية إلى الأخصائيين الذين يمكنهم مساعدتهم، وعندما يكون ذلك ملائماً، فإن التقييم الطبي والنفسي ينبغي أن يتم من أجل الاستجابة

الممكنة للعواقب والنتائج الناتجة عن تجربة الضحية الشخصية وعن صحته وكذلك تلبية احتياجاته التي تخص حالته على أساس فردي.

والمصطلح "إنقاذ" يشير إلى اللحظة التي يتم تحديد الضحية فيها والتعرف عليه، كذلك المصطلح "يزال من الوضع الاستغلالي" يشير إلى المكان الذي يمكن أن يتم تقديم المساعدة فيه للضحية أو تمكين الضحية على أنه التحرير من الاحتجاز أو الخطر، وهذا الأمر يشير إلى غالبية الحالات التي يتم فيها تحديد الضحية والتعرف عليه من قبل الشرطة أو أطراف أخرى، ويتم إزالته من مكان الاستغلال وهذا على عكس بعض الحالات التي يحاول فيها الضحايا الهرب وطلب المساعدة، ولا بد من التركيز على أن المصطلح "إنقاذ" ليس المقصود منه أن الشخص المتاجر به هو عديم الحيلة، ولكن المقصود هو التركيز على الخطر المتعلق بوضع الاتجار الذي وضع الشخص به.

٢. المساعدة المباشرة لضحايا الاتجار بالبشر:

إن الهدف من المساعدة المباشرة هو مساعدة الضحايا في التعافي، بحيث يمكنهم أن يستمروا في الاستمتاع الكامل بحياة منتجة لهم، وإن النقطة الرئيسية في هذا الأمر هي تطوير عملية مساعدة فريدة وتراعي خصوصية كل شخص، وتكون مفصلة بشكل خاص لتلائم الاحتياجات والرغبات والتطلعات للضحية إلى أكبر حد ممكن، وإن آثار تجربة الاتجار على صحة الشخص وعلى حياته متشعبة ومتعددة الأبعاد، لأن الضحايا قد مروا بتجارب مأساوية صادمة للغاية، فإنهم بسبب قوتهم الداخلية وإمكاناتهم الشخصية قد كانوا قادرين على البقاء، ومن أهم ما يجب أن تركز عليه عملية المساعدة المباشرة هي التركيز على تنمية هذه القوة الداخلية من خلال التقوية، هذا وإن الإحساس بالأمن والسكن الملائم والطعام والثياب والرعاية الصحية وتطوير المهارات هي من العناصر التي تساعد على تقوية الضحايا، وعندما يتم تنظيم عملية مساعدة، فإن قطاعا من الاحتياجات الناتجة من عواقب عملية

الاتجار يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار لتوفير منهج شامل متكامل، وإن استكمال عملية المساعدة بمجملها للأشخاص المتاجر بهم يمكن أن تستغرق وقتاً طويلاً للغاية، وقد يستغرق الأمر سنوات، وفي الواقع، فإن وقتاً كهذا لن يكون متوفراً دائماً كما لن تتوفر الموارد أيضاً، وينبغي أن يتم تناول الأمر بواقعية وتقديم أفضل المساعدة الممكنة ضمن حدود الإمكانيات المتوفرة.

وعند مساعدة الأشخاص المتاجر بهم، فإنه أسلوب مزودي الخدمات ومنهجهم في التعامل مع الضحايا هو من العناصر الهامة في عملية تعافي الضحية، وإن الطريقة التي يتم بها التعامل مع الضحية هي مهمة بأهمية المساعدة التي يتلقاها وان اللقاءات الإيجابية يمكن أن تساعد في بناء الثقة بين الشخص وبين الآخرين، ويمكن أن تزيد من الثقة بالنفس؛ كما أن اللقاءات السلبية يمكن أن تسبب للشخص الشعور بالعار واليأس والخجل والضعف، وفوق كل هذا، فلا بد من الأخذ بعين الاعتبار المصلحة الأفضل للشخص المتاجر به، وفي التجربة العملية في التعامل وتقديم المساعدة للضحية لا بد أن يكون الهدف هو حماية الضحية من خلال ما يلي:

- القيام بكل ما يلزم للحفاظ على الضحايا سالمين آمنين ومساعدتهم في الشعور بالراحة.
- يجب عدم إيذائهم - يجب تجنب صدمهم من جديد.
- ينبغي التأكد من حماية هوية الضحايا وخصوصيتهم والحفاظ على السرية.
- تقديم المعلومات للضحايا وطلب الموافقة منهم دائماً على كل الخطوات.
- ينبغي أن يشعر الضحية بالسيطرة على نفسه، يجب عدم دفعه أو إجباره على القيام بشيء في أي وقت من الأوقات.
- التأكيد للضحية أنه لن يكون ملاماً وأن ما حدث لم يكن له ذنب فيه.
- ينبغي التعامل مع كل الضحايا بمساواة.
- ينبغي محاولة تفهم ما قد مر به الضحية خلال فترة الاتجار به.

- ينبغي احترام الوضع الخاص لكل ضحية والاحتياجات الخاصة به والهموم والرغبات وأسباب القلق.
- احترام الوضع النفسي والشعوري والعاطفي للضحية وكذلك مقدار طاقته.
- تصديق الضحية - يجب عدم محاكمة ما يقول - عملية المساعدة ينبغي أن تقوم على الثقة.
- لا بد من الوعي للاختلافات الثقافية، والتي تتضمن ما يتعلق بالسن والثقافة والدين والجنس.
- ينبغي تقديم المساعدة بلغة يفهما الضحية.
- ينبغي على الشخص الذي يعمل في المساعدة أن يكون مهنيا عندما يتعامل مع الضحية باحترام وتعاطف.
- ينبغي أن يكون موضوعيا بحيث لا يجعل الآراء الشخصية والأفكار تؤثر على العملية؛ أي لا بد من الأخذ بعين الاعتبار لأي من المفاهيم المسبقة أو الأحكام المسبقة.
- ينبغي على العامل في المساعدة أن يكون صبورا وهادئا ومركزا.
- ينبغي على العامل أن يشارك عاطفيا باتزان - أي أن يظهر الحساسية والتأثر دون أن يصبح متورطا عاطفيا بشكل كبير.
- ينبغي أن يكون العامل مع الضحية صادقا حول ما يمكن القيام به وما لا يمكن؛ ولا ينبغي أن يقوم بقطع وعود لا يمكنه أن يحافظ عليها.
- الاتصال بإيجابية: ينبغي على العامل في المساعدة أن يتصل مع الضحية بإيجابية سواء شفوياً أو من خلال الرسائل غير الشفوية - ينبغي استخدام لغة الجسد الملائمة وتعبيرات الوجه والنبرة الصوتية الملائمة.
- عند تقديم المعلومات، ينبغي على العامل في المساعدة أن يتأكد من أن الضحية يفهم مضمونها.

٣. المساعدة من خلال تقديم المأوى والتعافي لضحايا الاتجار بالبشر:

إن المساعدة من خلال المأوى والتعافي لضحايا الاتجار بالبشر لا تتم في العادة من قبل جهات إنفاذ القانون ولكن قد يشترك رجال إنفاذ القانون في هذه المساعدة بشكل أو بآخر ومن هنا أتت الحاجة إلى ذكرها في هذه الدراسة و لإنشاء مساعدة ناجحة لضحايا الاتجار بالأشخاص، فإنه من المهم جدا تحويل الضحايا إلى ووضعهم في بيئة آمنة مطمئنة حيث يمكن أن يتلقوا فيها الرعاية اللازمة والحماية.

وإن الإيواء "يعني تقديم بيئة معينة للضحايا حيث يمكن أن يتلقوا المساعدة الملائمة والضرورية لكي يتعافوا من تجربة الاتجار ولمساعدتهم في إنشاء قواعد عملية إعادة تأهيل وإعادة توطين ناجحة، وقد تختلف أماكن الإيواء وفقا للسياق المحلي من حيث النوع والموارد والقدرات، ولكن كحد أدنى ينبغي أن تتضمن أماكن الإيواء: السكن، الوجبات، المساعدة الطبية الأساسية، والحمامات، ويمكن لبعض أماكن الإيواء أن تقدم قطاعا كاملا من الخدمات، والتي تشمل المساعدة النفسية الاجتماعية، والاستشارة القانونية، والرعاية الطبية المعقدة، والرعاية المتخصصة إذا لزم الأمر وكذلك نشاطات الترفيه، وإذا لم يكن هنالك مأوى مخصص ومؤسس للأشخاص المتاجر بهم، فإن خيارات أخرى يمكن أن يتم البحث فيها من أجل تحديد موقع آمن ومريح يمكن حماية الأشخاص المتاجر بهم فيه وتقديم الخدمات المذكورة أعلاه لهم ويمكن تقييم الوضع المحلي والسياسي لتحديد إذا كان هنالك حاجة لإنشاء مأوى متخصص وفقا لمنهجية معينة مثل عدد الضحايا، الموارد المتوفرة، والديمومة في الخيار للأشخاص المتاجر بهم، كذلك، فإن من الخيارات الأخرى يمكن أن تكون بعض أماكن الإيواء الموجودة؛ مثل أماكن الإيواء للذين يعانون من العنف المنزلي (والمزودة بكادر مدرب بشكل ملائم)، أو الفنادق، أو الشقق، أو المرافق الأخرى، وفي الأوضاع الطارئة عندما لا يكون هنالك أي شيء متوفر، فإن الغرف الموجودة في أماكن ملائمة والتي هي

محمية بشكل ملائم يمكن أن تصبح أماكن إيواء مؤقتة، إن أماكن الإيواء الموجودة في بلدان الوجهة أو بلدان العبور ينبغي أن تقدم المساعدة للراغبين في العودة الطوعية) تنظيم السفر والمرافقة وترتيبات الأوراق الرسمية.) وإذا كان الضحية لا زال في بلد الوجهة فإنه قد يتم مساعدته في الحصول على إقامة مؤقتة وعلى مساعدة إعادة اندماج، أما أماكن الإيواء الموجودة في البلد الأصلي فينبغي أن تقدم الخدمات اللازمة لأجل التعافي وإعادة التأهيل للأشخاص المتأثر بهم، وذلك كمثل الرعاية الطبية طويلة الأمد، والمساعدة النفسية والاستشارة والمساعدة الاجتماعية والقانونية، وقد تقدم أماكن الإيواء هذه أيضا خدمات تستهدف إعادة اندماج الضحايا في مجتمعاتهم، وذلك كمثل دعم تعليمهم وتدريبهم وتقديم المساعدة المالية ومساعدة التوظيف لهم ومراقبة إعادة الاندماج والتقييم.

وعندما يوضع الضحية في بيئة محمية، فإن المساعدة والدعم سوف يركزان بشكل أساسي على مساعدة الضحية في التعافي من العواقب الجسدية والنفسية والصدمة التي عانى منها خلال فترة تجربة الاتجار، وكذلك استعادة التوازن الجسدي والنفسي واستعادة الحياة الكريمة، وتختلف الصدمة التي قد يعاني منها الأشخاص من شخص إلى آخر، كذلك فإن آلية البقاء على قيد الحياة تختلف من شخص إلى آخر أيضا، وعادة ما تكون بداية فترة التعافي صعبة جدا كما أنها حاسمة في استمرار تلقي المساعدة، الأمر الذي يؤثر على التعافي طويل الأمد.

ترتيبات السكن للقاصرين:

- لا بد أن يتم وضع الأطفال في أماكن سكن آمنة بأسرع وقت ممكن بعد تحديدهم والتعرف عليهم.
- ينبغي أن يتم تزويد الأطفال بظروف سكن ملائمة لسنهم ودرجة وعيهم ونضجهم إضافة إلى جنسهم.

- لا بد من بذل الجهود لإسكان الأفراد من عائلة واحدة سويا (إذا كان الأمر آمنا وملائما بالنظر إلى كل حالة على حدة).
- الأطفال من الضحايا ينبغي ألا يتم وضعهم في مراكز احتجاز أو اعتقال مطلقا.
- لا بد من العمل مع جهات حماية الأطفال في البلدان أو المجتمعات الأصلية وبلدان أو مجتمعات الوجهة من أجل المساعدة في التعرف على الطفل والتعرف على عائلته وتحديددهم.

٤- العودة الطوعية لضحايا الاتجار بالبشر:

إن العودة الطوعية لضحايا الاتجار بالبشر لا تتم في العادة من قبل جهات إنفاذ القانون ولكن قد يشترك رجال إنفاذ القانون في ذلك بشكل أو بآخر ومن هنا أتت الحاجة إلى ذكرها في هذه الدراسة وإن العودة الطوعية تهدف إلى ضمان رحلة آمنة وسالمة و /أو نقل للأشخاص المتاجر بهم من مكان الوجهة إلى دولهم ومجتمعاتهم الأصلية.

وكمطلب مسبق للعودة والإعادة لا بد من القيام بتقييم للعائلة في المكان الأصلي أو المجتمع من أجل التأكد من أن خيار العودة هو الخيار الملائم، وكحد أدنى، فإن التقييم يجب أن يتألف من تحليل حالة الشخص المتاجر به (مثلا، هل كانت العائلة مشاركة في وقوعه في وضع الاتجار)، كما يجب القيام بالاتصال بالعائلة وزيارتها عدة مرات لكي يتم تقييم الوضع والحالة بشكل أفضل، وفي بعض الحالات، فإن إعادة الاندماج الناجحة يمكن أن تتحقق من خلال إعادة الأشخاص المتاجر إلى عائلتهم أو مجتمعهم، حيث سيتمكنون من عيش حياة منتجة بشكل كامل، ولكن، قد تكون عودة الشخص المتاجر به أحيانا تعني وضعه في نفس البيئة والظروف التي ساهمت في وقوعه في الاتجار سابقا، وفي العديد من الحالات كانت العائلات أو المجتمع الأصلي متورطة بشكل مباشر في عملية الاتجار، ولا ينبغي أن يتم إرغام

الضحية مطلقا على العودة إلى مكانه الأصلي، ومن أجل احترام حقوق الأشخاص المتاجر بهم، فإن على المنظمات أن تضمن أن الضحايا يعودون طوعا، وبناءً على إعلام الضحية بالموافقة بشكل واضح، كما يمكن أن يكون الإعلام بالموافقة خطيا. وبما أن عملية الإعادة تفرض بعض المخاطر على سلامة الضحية، فإن خيارات بديلة؛ مثل الإقامة في بلاد الوجهة أو إعادة التوطين في بلاد ثالثة، ينبغي أن يتم النظر فيها، وفي حالات عندما تكون العودة هي الخيار الوحيد، فلا بد من التركيز على ما يمكن أن يتم تقديمه لمساعدة الضحايا عند عودتهم وكيف يمكن أن يتم التنسيق مع البلد الأصلي والمجتمع لضمان استمرار الرعاية، وإن الوقت اللازم من أجل تنظيم مساعدة عودة طوعية سوف يعتمد على الظروف في كل بلد، ويتعلق أيضا بكل حالة، ويلزم وقت لتأمين كل الأوراق اللازمة، ولكن يلزم وقت أيضا للاستقرار النفسي والطبي ولتوفير الفرصة للضحايا كي يستعيدوا توازنهم ولكي يختاروا خياراتهم في بيئة آمنة مطمئنة.

وعند عودة الضحية، ينبغي أن يكون الأمن والسلامة هما من أهم الاعتبارات وأكثرها أهمية، وينبغي أن تتم مساعدة الضحية خلال كل مراحل العملية؛ كما لا بد من الأخذ بعين الاعتبار بشكل دقيق كل المخاطر المتعلقة بالسفر ووسائل النقل، وفيما يلي بعض الأمور التي لا بد من تذكرها لعملية العودة:

- إعداد وثائق إثبات الشخصية: وهي أمر واجب لكل سفر دولي وهي ضرورية جدا لعودة كل ضحية تم الاتجار به خارج بلاده، وبما أن العديد من الضحايا ليس لا يحملون وثائق ملائمة، فإنه لا بد من الحصول على الوثائق الملائمة لكل ضحية قبل القيام بأية عملية عودة، وفي حالات الاتجار الخارجي، فإنه قد يكون من الضروري العمل مع القنصليات والسفارات للحصول على الوثائق الملائمة.

- لقد وثق الشخص سابقا بشخص ما ساعده في الانتقال من مكان إلى آخر، ثم بعد ذلك وقع ضحية اتجار بالأشخاص، إن التحضيرات هي أمر هام في معالجة بعض المخاوف المتعلقة بعملية العودة، وينبغي أن يتم شرح كل خطوة من عملية السفر للضحية إضافة إلى ما يمكن أن يتوقع حدوثه عندما سيصل الضحية إلى الوجهة النهائية.

- لا بد من وجود تنسيق وثيق وفعال بين الدول المرسله والدول المستقبلة ودول العبور إن لزم الأمر وهذا الأمر ضروري للتنظيم الناجح لهذا المرحلة من مراحل المساعدة.

- إن التنسيق الوثيق بين الجهات سوف يضمن أيضا استمرار الرعاية عند العودة إلى البلد أو المجتمع الأصلي.

- إن عودة الشخص يمكن أن تكون بمرافقة خلال كل عملية العودة وذلك للمساعدة في ضمان حماية الشخص المتاجر به أثناء المغادرة والعبور والوصول، وإذا تم تقديم خدمة مرافقة لأسباب أمنية، فلا بد من الأخذ بعين الاعتبار أن استخدام كادر يلبس لباسا عسكريا قد يتسبب في إحراج الضحية.

- ينبغي أن تتم مرافقة الضحايا الذين يعودون جوا حتى يركبوا الطائرة (عند المغادرة) وعندما يصلون وكذلك مرافقتهم في العبور وفي نقاط الوصول وذلك لأجل الاستمرار في حمايتهم.

ه- إعادة الاندماج لضحايا الاتجار بالبشر:

إن إعادة الاندماج لضحايا الاتجار بالبشر لا تتم في العادة من قبل جهات إنفاذ القانون ولكن قد يشترك رجال إنفاذ القانون في ذلك بشكل أو بآخر ومن هنا أتت الحاجة إلى ذكرها في هذه الدراسة وإن مرحلة إعادة الاندماج هي مرحلة طويلة الأمد متعددة الوجوه وتهدف إلى تمكين الشخص من استئناف حياته كعضو فاعل

في كل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والمدنية والسياسية والثقافية في المجتمع، وينبغي على إعادة الاندماج الناجحة أن تعمل على تقليل الضعف لدى الضحايا كي لا يسقطوا مجددا ضحية للاتجار.

وتتحقق إعادة الاندماج الناجحة من خلال منح تقوية يقدم للأشخاص المتاجر بهم الدعم من أجل تطوير مهاراتهم الشخصية ومواردهم، وكذلك جعلهم يتخذون القرارات بخصوص حياتهم في جميع مراحل هذه العملية، وإن المفتاح لإعادة اندماج ناجحة يتضمن مساعدة الضحايا ومن أنواع مساعدة إعادة الاندماج ما يلي:

- خدمات الرعاية الصحية والطبية.
- المساعدة المالية.
- المساعدة القانونية.
- المساعدة في التعليم.
- التدريب المهني.
- المشاريع الصغيرة ونشاطات توليد الدخل.
- التعيين في الوظائف، الإعانات المالية، والبرامج الموسعة.
- الإسكان وترتيبات السكن.

وخلال إنشاء حزمة إعادة اندماج للضحية، فإنه من المهم تقييم ما يرغب به وما يحتاجه كل شخص وفقا للوضع الفعلي في البلاد أو في المجتمع الذي يعود إليه، وقد تكون الخيارات المتوفرة للشخص محدودة، فعلى سبيل المثال، هنالك أنواع من الخدمات الطبية أو الفرص التعليمية يمكن ألا تكون متاحة في إقليم معين في البلاد أو المجتمع الأصلي أو لا يمكن أن تقدم بسبب النقص في التمويلات الضرورية، بالمقابل، فإنه لا بد من الأخذ بعين الاعتبار الحاجة الفعلية ذات الصلة للمساعدة المقترحة، فعلى سبيل المثال، لا يمكن تقديم تدريب مهني لمحاسب إذا كان هنالك بطالة بين المحاسبين أو إذا كانت المحاسبة لا تمثل عنصرا ذا صلة بإقليم أو منطقة الضحية أو مجتمعة.

٦- ملف إدارة الحالة لضحايا الاتجار بالبشر:

إن من أهم الأمور التي يجب أن يقوم بها المحقق الجنائي في قضايا الاتجار بالبشر وخصوصاً مع الضحايا هو إيجاد ملف كامل لإدارة الحالة للضحية وذلك من أجل توثيق خطوات المساعدة وتسجيل المعلومات المجموعة، ولملف إدارة الحالة الأهداف التالية:

- تسجيل المعلومات ذات العلاقة حول الضحية بأسلوب منتظم ومعياري وفعال، وذلك من أجل إنشاء عملية مساعدة شخصية للضحية.
- توثيق وتوجيه التقييم لاحتياجات الضحية، والإشارة إلى المساعدة المطلوبة ومن ثم التي تم تقديمها خلال عملية المساعدة.
- توفير سجل مرجعي للمتابعة والمراقبة والتقييم للحالة وبما أن العديد من الجهات عادة تشارك في تقديم المساعدة المباشرة، فإن العملية تحتاج إلى أن تكون مرتبة بأسلوب منسق وفعال، ومن أجل تجنب الأسئلة غير الضرورية للضحية، فإن ملف الحالة ينبغي أن يكون متاحاً للجهات ذات العلاقة، وهذا ينبغي أن يتم بموافقة الضحية حصراً ويكون على أساس مبدأ ضرورة الاطلاع، كما ينبغي تقديم المعلومات الضرورية فقط من أجل تقديم المساعدة بداية لكل جهة، وفي حالات عندما يعود الضحية إلى مجتمع أو بلد مختلف، فإن ملف الحالة ينبغي أن يتم تحويله من المؤسسة التي تقدم المساعدة قبل العودة إلى المؤسسات التي ستقدم مساعدة إعادة الاندماج عند العودة.

وملف إدارة الحالة أن يختلف من جهة إلى أخرى، ولكن من المهم أن تستخدم كافة الجهات والهيئات نفس التنسيق، وبشكل عام، فإن ملفات الحالات ينبغي أن تحتوي على المعلومات التالية:

- المعلومات الشخصية للضحية (والتي تتضمن الاسم، مكان إقامة العائلة، والعمل، والخبرة التعليمية والوظيفية).
- تفاصيل عن تجربة الاتجار التي مر بها الضحية والتي تتضمن الإساءات التي عانى منها.
- تقييم المخاطر الأمنية.
- نموذج الموافقة الخطية الطوعية للضحية على تقديم المساعدة.
- الوضع الجسدي والطبي والنفسي للضحية والاحتياجات ذات العلاقة بهذا الوضع.
- المساعدة المطلوبة، والأهداف والأولويات، والاحتياجات والرغبات للضحية، والخدمات المطلوبة، وجدول زمني.
- المساعدة المقدمة، والوضع الحالي للتعافي وإعادة الاندماج، والمتابعة المطلوبة الأمن وتقييم المخاطر بناءً على الطبيعة الإجرامية للاتجار بالأشخاص، فإن حجم المخاطر الأمنية عند تقديم المساعدة المباشرة للضحيا يكون كبيراً، وتأمين الأمن يتضمن كل المعايير التي يجب أن تتخذ للمحافظة على سلامة الأشخاص المتاجر بهم ومزودي الخدمات واعتبار ذلك في أعلى سلم الأولويات في جميع مراحل عملية المساعدة، وإن مستوى الخطر المحتمل الذي يمكن أن يتعرض لها الضحايا ومزودو الخدمات ينبغي أن يعتبر كبيراً.
- كل حالة تتطلب تقييماً دقيقاً للمخاطر الأمنية المرتبطة بها والتزاماً مستمرا بمبدأ أفضل إجراءات الأمنية المتبعة، حتى لو كان الخطر المتوقع هو في أدنى الحدود.

ثالثاً: استراتيجيات المقابلة في قضايا الاتجار بالبشر:

أ- تعريف المقابلة:

المقابلة عمل يومي يمارسه المرء في كثير من نشاطاته، الأب يقابل أحد أفراد أسرته ويتحاور معه والرئيس يتقابل مع مرؤوسيه ويتحاور معهم والمشتري يقابل البائع ويتحاور معه والمعلم يقابل الطالب ويتحاور معه ، وهذا التحاور أو ذلك الغاية منه الوصول إلى الحقيقة سواء كان ذلك في مسائل أسرية أو إدارية أو واجبات. وقد تتناول المقابلة مسائل أخرى لتحديد المسؤوليات ويمكن أن تكون المقابلة لإثبات ما يخالف الشرع والقانون ويستدعي العقوبة. وتختلف المقابلة تبعاً لاختلاف موضوعاتها وأهدافها. ولكل نوع منها آداب وقواعد في التحاور والأسلوب، فنجد محاورة الأب مع أحد أفراد الأسرة أو المعلم مع الطالب له آداب وأسلوب يختلف عن التحاور في القضايا التجارية أو الجنائية، كما تختلف المقابلة تبعاً للجنس والسن والمستوى العلمي.

والمقابلة في التحقيق بقضايا الاتجار بالبشر: هي لقاء بين شخصين وجهاً لوجه في مكان معين ولفترة زمنية معينة، بغية الحصول على معلومات محددة مرتبطة بجريمة معينة، والطرف الأول في المقابلة هو المحقق والطرف الثاني هو الضحية أو المشتبه به أو الشاهد.

من هذا التعريف يتبين لنا أن الهدف الرئيسي من إجراء المقابلة هو الحصول على معلومات مرتبطة بجريمة الاتجار بالبشر يحقق بها المحقق الجنائي بهدف تجميع أكبر قدر ممكن من هذه المعلومات لتجيب على استفسارات كثيرة تكون في ذهن المحقق وبالتالي إزالة الغموض عن ملابسات القضية التي يتعامل معها.


ب- عناصر المقابلة الرئيسية وفقاً لنموذج (PEACE):

لكي يكون المحقق محاوراً جيداً وقادراً على الحصول على المعلومة الجيدة التي تفيد في التحقيق، يجب أن يستخدم عدداً من المهارات الجسدية والعقلية يؤثر بها على الشخص المحاور معه وبالتالي الحصول على المعلومات التي يريدها منه ويحاول هذا الشخص إخفاؤها عنه وهناك مجموعة من العناصر الرئيسية لإجراء المقابلة سواء كان مع الشهود أو المشتبه بهم أو الضحايا في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص وفقاً لنموذج (PEACE) وهو نموذج للمقابلة يتم تدريب الشرطة عليه يعتمد على مجموعة من العمليات المتسلسلة تختصر بالكلمة سابقة الذكر كما هي مبينة بالشكل التالي رقم (٢) وموضحة بأدناه

(<http://crimeline.info/app/download/4987524402/PEACE+Interviews.doc>):

شكل رقم (٢)

عناصر المقابلة (PEACE)



الشكل رقم (٢) : من إعداد الباحث.

وفيما يلي توضيح لهذه العناصر:

١. الإعداد والتخطيط (Preparation and Planning):

يجب على المحقق الجنائي الذي يقوم بالمقابلة بالتحقيق بشكل عام والتحقيق بقضايا الاتجار بالبشر أن يقوم بالتخطيط للمقابلة من اجل ربط الأدلة بعضها ببعض والتي تثبت فعل الجريمة أو إنكار فعل الجريمة، وانه أمر أساسي قبل البدء بعملية المقابلة وهذا يبقي المحققين الجنائيين أنفسهم بترابط مع عناصر الجريمة وان يؤمن بفعل الارتكاب، لذلك يجب عليهم الفهم الواضح لعملية طرح الأسئلة واستقبال الأجوبة و كذلك القدرة على التمييز بين النقاط التي اثبتت الأدلة و يجب على جميع المحققين الجنائيين أن يكون لديهم ملخص في مذكرة على جميع العناصر المرتكبة في جرائم الاتجار بالبشر وهنالك بعض العناصر اللازمة للتخطيط الجيد والتحضير للمقابلة وتضم:

- فهم الهدف من المقابلة.
 - معرفة الهدف من المقابلة.
 - فهم وتمييز نقاط الإثبات.
 - تقييم الأدلة المتوفرة إن أمكن.
 - تقييم أي الأسئلة التي هي بحاجة إلى توضيح.
 - فهم عناصر PEACE والقوانين والممارسات.
 - التحضير لإلية المقابلة من حيث (القرطاسية، الصور، المواقع ... الخ).
- كل ذلك يجعل عملية المقابلة عملية حيوية ومتسلسلة ومتابعة للأدلة ويمكن للمحقق الجنائي من متابعة خطوط جريمة الاتجار بالبشر بما يمكن من اجل الحصول على فهم وإدراك شامل ومترابط من خلال الأسئلة التي تركز على نقاط الإثبات ذات العلاقة.

٢. المشاركة والتوضيح (Engage and Explain):

هذين المصطلحين يعرفان أيضا بـ (التمهيد) ويعزى ذلك المقابلة الشخصية الجيدة والتي يمكن تطبيقها من خلال الترتيب والتقديم حول بيئة المقابلة، وهذا يبني نوع من العلاقة الجيدة بين الشخص الذي يقوم بالمقابلة والشخص الذي يتم مقابلته، وهذا مطلب ضروري فعلى سبيل المثال يقوم المحقق الجنائي بتوعية الشخص الذي تتم مقابلته وتحضيره من اجل الاستجابة مع هذه المقابلة من خلال توفير بعض الأمور الرفاهية غير المتوقعة للشخص المقابل وتوضيح أسباب المقابلة وتوعية الشخص المراد مقابلته حول آلية إجراء المقابلة وما هي الفكرة العامة لها وما هي الأمور المراد تحقيقها من المقابلة.

٣. التحليل (Account):

وهي قيام المحقق الجنائي بمراجعة الأحداث التي تم توضيحها في المقابلة من خلال إتباع طرق تساعد على استرجاع الذاكرة ومنها على سبيل المثال الطريقة الاستدراكية والتي تشير إلى طرح الأسئلة التي تساعد على إعادة الذاكرة واسترجاع الأحداث وهذا يبدأ من عند الشخص المحقق إذ يجب على المحقق الجنائي أن لا يفسد حساسية التحقيق من خلال قيادة طرح الأسئلة بل بإفساح المجال للشخص المقابل بالتحدث واسترجاع الذاكرة وعندما يتم إجراء ترتيب للمقابلة يجب السؤال بالبداية عن ما هي الأحداث وتقييمها ومن ثم التركيز من خلال الأسئلة البسيطة عن التفاصيل.

٤. الاختتام (Closure):

وفي هذه المرحلة يجب على المحقق الجنائي أن يتجنب المشاكل التي من الممكن أن تحدث بينه وبين الشخص الذي يقوم بمقابلته والتأكيد على أن المقابلة قد انتهت في هذه المرحلة يجب أيضاً أن يكون المحقق الجنائي أثناء التخطيط للمقابلة قد حضر للحصول على ملخص حول موضوع المقابلة أثناء اختتامها وأن

الشخص الذي تم مقابله ممكن أن يطرح أسئلة حول مصيره أو مصير المعلومات التي قام بالإدلاء بها وفي هذه المرحلة أيضاً يجب على المحقق الجنائي أن يشكر الشخص الذي يقوم بمقابله قبل المغادرة والتأكد من فهم الأحداث خلال المقابلة وفهم ما يمكن أن يحدث فيما بعد المقابلة.

٥. التقييم (Evaluate):

تأتي هذه المرحلة بعد كل مقابلة إذ يجب مطابقة الأحداث وتقييمها والتحقق من الملاحظات والمعلومات الواردة من المقابلة وان العنصر المهم في عملية التقييم هي مراجعة جميع التحقيقات ومطابقتها بما هو متوفر من معلومات كما هو مبين:

- النقاط التي تثبت الجريمة.
- الدليل المثبت على مرتكب الجريمة.
- ما هي الأشياء المطلوبة. يجب محاكاتها خلال التحقيق.
- وان التقييم للمقابلة يساعد أيضاً على تطوير مهارات المقابل وتعكس الأداء الشخصي وتطوير الذات والمعرفة.

ت- استراتيجيات مقابلة الضحايا في قضايا الاتجار بالبشر:

عند إجراء مثل هذه المقابلة مع ضحايا الاتجار بالبشر ، يجب على المحقق التذكر دائماً أن مقابلة الضحية هي بداية الطريق لإجراء التحقيق، وإذا كانت البداية صحيحة وجيدة فإنه سوف يسهل على المحقق الكثير من الأمور التحقيقية، ويجب على المحقق الجنائي إن يختار مكان مناسب لإجراء المقابلة وأن يتبع المبادئ المبينة بأدناه ويضع نصب عينيه بعض الأمور قبل البدء بمقابلة ضحية الاتجار بالبشر:

١. بعض الأمور التي يجب مراعاتها قبل البدء بالمقابلة مع ضحايا الاتجار

بالبشر:

إن ضحايا الاتجار بالبشر هم الأشخاص الذين كانوا عرضة للاضطهاد والقسوة، أو الذين تم إساءة التعامل معهم؛ وهم الأشخاص الذين تم خداعهم أو استغلالهم وهم الأشخاص قد عانوا من الأذى، إما بشكل فردي أو بشكل جماعي، وهذا الأذى يتضمن (الإساءة والعنف الجسدي كأن تعرض الضحية للضرب والتعذيب والحرمان من الطعام والنوم أو من الحاجات الأساسية والإساءة الجنسية كأن تعرض للاغتصاب، أو الإكراه على ممارسة أفعال جنسية معينة) كالتعري مثلاً، أو الدفع للعمل في البغاء والدعارة والإساءة والعنف النفسي كالكذب على الضحية بشكل مستمر والتحكم بحياته، أو تعرضه للخداع والغش، أو أن تعرضه للانتقام، أو للابتزاز والتهديد، التهميش والعزلة وتقييد الحركة والتحكم كتقييد حرية الحركة كلياً أو جزئياً، أو الاحتجاز، أو الوضع تحت مراقبة مستمرة، أو المنع من الوصول إلى الرعاية الطبية، أو الانتقال المستمر، أو مصادرة الوثائق الثبوتية أو العزل الاجتماعي كالحواجز اللغوية، وعدم السماح بالتفاعل مع الآخرين، وعدم الاتصال مع الأصدقاء أو العائلة والإكراه على استخدام المخدرات والكحول والذي يقود غالباً إلى الإدمان والاستغلال كالعمالة القسرية، والأشغال الشاقة المنزلية، والدعارة، وغير ذلك من الخدمات التي هي لكسب الربح لشخص ما ، وظروف عمل ومعيشة سيئة كالإبقاء في مكان غير آمن، أو مكان غير نظيف، أو مكان مزدحم جداً والخسارة الاقتصادية أو الخرق لحقوقه الأساسية)

ومع كل ذلك غالباً ما ينتاب ضحايا الاتجار بالبشر الخوف سواء كان مما عرضة بالسابق أو عدم ثقتهم بالشرطة أو خوفهم من خلال ممارسة أفعال تشكل جرائم حسب القوانين المحلية، لذلك يكونون خائفون وهنا تكمن قدرة المحقق في كسر

حاجر الخوف لديهم من خلال مراعاته لبعض الأمور قبل البدء بالمقابلة مع ضحايا الاتجار بالبشر من أبرز هذه الأمور:

- الشخص ضحية الاتجار بالبشر دائماً عند دخوله مركز الشرطة أو الأمن ، يتولد لديه شعور بالرهبة، وفي هذه الحالة لا بد أن يقوم المحقق الجنائي بكسر حاجز الرهبة والخوف وذلك بحسن تعامله واستقباله لهذا الشخص.
- الشخص ضحية الاتجار بالبشر ونتيجة تأثيره بفعل الاتجار بالبشر الذي وقع عليه وما حصل معه سوف يكون مرتبكاً وغير متزن وأفكاره مشتتة، لذلك على المحقق الجنائي أن يخفف عنه ويساعده على إعادة اتزانه وهدوئه واسترجاع أفكاره.
- يجب أن يتذكر المحقق الجنائي بأنه ونتيجة لطبيعة عمله من الممكن أن يتعامل مع ضحايا ويمن أن يكونون غير محلين ويختلفون بالعادات والتقاليد واللغة ، فعليه أن يتعامل مع كل شخصية بطريقة تتناسب مع طبيعة هذه الشخصية بالاستعانة بالترجمين اللازمين لذلك.

٢. مكان المقابلة مع الضحية:

لمكان المقابلة أكبر الأثر في نجاحها، حيث تتوفر الظروف والمعطيات التي تمكن المحقق من قيامه بواجبه على أكمل وجه فالمكان المثالي يوفر له المزايا الكبرى للحصول على أفضل النتائج، ويساعده في التركيز السليم في موضوع التحقيق. ومن الشروط التي يجب توافرها في مكان المقابلة بحيث تكون غرفة منفصلة ومستقلة عن المكاتب الأخرى حتى يتحقق الهدوء وعدم تدخل الآخرين بالتحقيق، ويفضل أن يكون المكان نظيفاً ومريحاً كان يكون به بعض الوسادات والمقاعد المريحة والمشروبات وما إلى ذلك، ولا تحتوي الغرفة على هاتف وذلك لمنع أي اتصال خارج التحقيق ، وينبغي أن يتمتع المكان بالسرية ، وإذا كان ممكناً، فينبغي أن تكون هنالك غرفة للاجتماعات والتشاورات مع الضحايا، ومن المفضل ألا يكون

المكان في أحد مرافق السلطات التنفيذية إلا في بعض الحالات، عندما لا تتوفر المرافق الأخرى أو بسبب الاعتبارات الأمنية، وعندما يكون هذا هو الخيار الوحيد وتختلف غرفة مقابلة الأطفال الضحايا عن باقي غرف الضحايا الأخرى كتواجد ألعاب أو أثاث يتناسب مع عمر الضحية وغيرها من المستلزمات .


٣. مبادئ إجراء المقابلة الناجحة مع الضحية :-

إن هنالك بعض المبادئ يتبعها المحقق الجنائي أن يتبعها عند إجرائه

لمقابلة ضحايا الاتجار بالبشر من أبرزها كما هي موضحة بالشكل

رقم (٣) والموضحة بأدناه:

شكل رقم (٣)



الشكل رقم (٣): من إعداد الباحث

وفي ما يلي عرض لهذه المبادئ:

- يجب على المحقق الجنائي الترحيب بالشخص ضحية الاتجار بالبشر وإفساح المجال له بالجلوس ثم قيام المحقق الجنائي بالتعريف على نفسه.
- على المحقق الجنائي أن يخلق حديث شخصي بسيط بينه وبين الضحية، وذلك من أجل محاولة كسر حاجز الخوف والرهبة لدى الضحية، ويولد بعض التآلف بين الطرفين.
- على المحقق الجنائي أن يفسح المجال أمام الشخص الضحية لسرد موضوع الشكوى مع مراعاة انفراده مع المحقق أو بوجود أحد أفراد فقط، وإشعاره من قبل المحقق بأنه كله آذان صاغية لسماع شكواه، وأثناء ذلك يأخذ المحقق بعض الملاحظات الهامة التي يسردها الشخص الضحية، مع مراعاة عدم مقاطعته حتى الانتهاء من إعطائه كافة المعلومات.
- حال انتهاء الشخص ضحية الاتجار بالبشر من سرد شكواه، يجب على المحقق أن يقوم بمحاولة إعادة صياغة القضية التي سردها بصورة مبسطة وذلك لتأكيد ما جاء فيها، ثم بعد ذلك يقوم المحقق بطرح مجموعة من الأسئلة لتغطية النقص في الشكوى وما لم يتعرض له الضحية.
- بعد ذلك يقوم المحقق الجنائي بالتركيز على بعض المعلومات المهمة التي أدلى بها الشخص ضحية الاتجار بالبشر وذلك من أجل تأكيدها أو نفيها أو تصحيحها، وإذا قام بتأكيدها أو نفيها يجب على المحقق الجنائي أن يستفسر ذلك.
- على المحقق الجنائي ولغايات التأكد أن يطرح بعض الأسئلة، والتي من خلالها يتم فحص مدى صدق ودقة ذكاء الشخص ضحية الاتجار بالبشر، وفي بعض الحالات محاولة فحص قدرة سمعة أو نظره أثناء المقابلة، إذا كانت بعض المعلومات تستدعي معرفة ذلك.

- يجب على المحقق الجنائي أن يتذكر دائماً أنه ليس كل ما يقال صحيح، والمحقق الناجح هو الذي لا يدع مشاعره وعواطفه تتأثر بما يسمعه أو يشاهده أثناء التحقيق.

- يجب على المحقق أن يقوم بتشجيع ضحية الاتجار بالبشر على تذكر المزيد أثناء إجراء المقابلة معه إذ يصعب على ضحية الاتجار بالبشر تذكر جميع التفاصيل من أول جلسة من جلسات المقابلة، ويعد ذلك أمراً طبيعياً. ويمكن للمحقق الجنائي أن يطلب من ضحية الاتجار بالبشر سرد أحداث الحادث مرة أخرى، كما يمكنه تحديد موعد آخر لإجراء واستكمال المقابلة معه وذلك حسب ظروفه الشخصية.

في نهاية المقابلة يجب على المحقق الجنائي أن يقوم بطمأنة الشخص ضحية الاتجار بالبشر وأنه سوف يبذل كل ما بوسعه لتقديم المساعدة اللازمة له والقبض على المتاجرين به وإرجاع الحق له، وأيضاً تحفيزه فيما إذا تذكر مزيداً من التفاصيل حول الحادث مع مرور الوقت فعليه الاتصال أو الحضور وإعطاء تلك التفاصيل.


٤. بعض الأسئلة ضرورية لتضمينها لمقابلة ضحية الاتجار بالبشر:

كما تم توضيحه في السابق فإن هنالك عناصر لا بد أن تنطبق حتى تُشكل جريمة اتجار بالبشر وهي الفعل والوسيلة والغرض من هذا الفعل حيث لا بد أن تركز أسئلة المحقق مع ضحية الاتجار بالبشر على إثبات أو نفي هذه العناصر فعلى سبيل المثال:

أ- الأفعال: يجب أن تكون الأسئلة التي يطرحها المحقق الجنائي تتعلق بالأفعال كآلية الاستقطاب أو النقل أو الاستقبال أو الإيواء كطرح الأسئلة المبينة بالشكل (٤) أدناه والموضحة كذلك أسفل الشكل:

شكل رقم (٤)

أسئلة تتعلق بالأفعال الخاصة بالاتجار بالبشر



الشكل رقم (٤): من إعداد الباحث

وفي ما يلي عرض لبعض هذه الأسئلة:


- كيف دخل الضحية إلى البلد؟
- هل تم الوصول إلى الضحية بعرض مساعدة من شخص آخر وما هي هذه المساعدة؟
- هل دفع الضحية نقوداً للشخص الذي استقطبه؟
- هل حصل الضحية على وثائق السفر بنفسه وكذلك تذاكر السفر؟
- هل تحمل الضحية دين نتيجة دخوله إلى البلد؟
- هل سافر الضحية لوحده أم معه مرافقين أو ضحايا آخرين؟
- هل وُعد الضحية بعمل ما؟
- هل وقع الضحية عقداً للعمل وهل هنالك اختلاف بين العمل الفعلي والعقد الموقع؟
- هل تم استقبال الضحية من قبل شخص عند وصوله إلى بلد المقصد؟
- ما هي ظروف المسكن الذي وُضع بها الضحية؟

٢. الوسيلة:

يجب أن تركز الأسئلة التي يتم طرحها من قبل المحقق على هل أن الضحية قد تعرض للتهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف كطرح الأسئلة المبينة بالشكل رقم (٥) أدناه:

شكل رقم (٥)

أسئلة تتعلق بالوسائل المرتكبة والخاصة بالاتجار بالبشر




الشكل رقم (٥): من إعداد الباحث

٣- أعراض الاستغلال:

يجب أن تركز الأسئلة التي يتم طرحها من قبل المحقق على هل أن الضحية قد تعرضه للاستغلال في لعمل بالسخرة أو العمل قسراً أو الاسترقاق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء أو في أعمال الدعارة أو أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي كطرح أسئلة تتعلق بالإساءة للشخص جسدياً أو نفسياً وباحتفاظه للأجر الذي يتقاضاه وتركه لمكان عمله أو الانتقال إلى عمل آخر أو حرمانه من الطعام أو الرعاية الطبية أو قادراً على البقاء على الاتصال مع أهله أو عرضة للإساءة الجنسية أو التحرش وغيرها من الأسئلة المتعلقة بهذه الأمور وقد تم توضيح صور الاستغلال سابقاً كطرح الأسئلة المبينة بالشكل (٦) أدناه:

شكل رقم (٦)

أسئلة تتعلق بكيفية الاستغلال في مجال الاتجار بالبشر



الشكل رقم (٦): من إعداد الباحث.

ث- استراتيجيات مقابلة الشهود في قضايا الاتجار بالبشر:

الشاهد في قضايا الاتجار بالبشر هو الشخص الذي يقوم المحقق الجنائي بسماع شهادته عن أمر ما يفيد التحقيق ويساعد في كشف الغموض عن القضية التي يتعامل معها، وتقوية وتدعيم الأدلة التي بين يديه فنياً وقانونياً.

إن مقابلة الشهود من قبل المحقق الجنائي هو علم وفن وموهبة، لذلك يجب على المحقق الجنائي الذي يجري مثل تلك المقابلة أن يكون لديه خبرات ومهارات واسعة، وخاصة أن أغلب المقابلات مع الشهود تكون ليس في مراكز الشرطة بل في منازلهم أو في أماكن عملهم وتكون عادة متميزة وإيجابية من حيث الحصول على المعلومات والتعاون، لأنها لا يغلب عليها الطابع الرسمي حيث أن الشاهد يجد الراحة النفسية في الإلقاء بمعلوماته ، وهنالك بعض الأمور التي يجب مراعاتها عند إجراء المقابلة مع شهود التحقيق بشكل عام والشهود في قضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص وكذلك شروط في الأسئلة التي توجه إلى الشاهد من قبل المحقق الجنائي حتى يحصل على إجابات تفيده في إجراء تحقيقاته ومبادئ معينة يمكن إتباعها حتى تكون المقابلة ناجحة مع الشهود كما هي موضحة بأدناه :

١- مكان المقابلة مع الشاهد:

لمكان المقابلة مع الشاهد أكبر الأثر في نجاحها، حيث تتوفر الظروف والمعطيات التي تمكن المحقق من قيامه بواجبه على أكمل وجه فالمكان المثالي يوفر له المزايا الكبرى للحصول على أفضل النتائج، ويساعده في التركيز السليم في موضوع التحقيق. ومن الشروط التي يجب توافرها في مكان المقابلة بحيث تكون غرفة منفصلة ومستقلة عن المكاتب الأخرى حتى يتحقق الهدوء وعدم تدخل الآخرين بالتحقيق، ويفضل أن يكون المكان نظيفاً ومريحاً كان يكون به بعض الوسادات والمقاعد المريحة والمشروبات وما إلى ذلك، ولا تحتوي الغرفة على هاتف وذلك لمنع أي اتصال خارج التحقيق ، وينبغي أن يتمتع المكان بالسرية ،

وإذا كان ممكناً، وتختلف غرفة مقابلة الأطفال الشهود عن باقي غرف الشهود الأخرى كتواجد العاب أو أثاث يتناسب مع عمر الشاهد وغيرها من المستلزمات .

٢- بعض الأمور التي يجب مراعاتها قبل البدء بالمقابلة مع شهود قضايا الاتجار

بالبشر:

إن نجاح المقابلة مع الشاهد في قضايا الاتجار بالبشر تعتمد اعتماداً كلياً على تصرف المحقق الجنائي الأولي عند عملية الاتصال مع الشاهد، فاستخدام التهديد والتخويف في المواجهة الأولى، يضعف الثقة بالمحقق وخاصة إذا أبدى المحقق الجنائي الازدراء من شخصية الشاهد ونظر إليه نظرة تعالي، فإن هذا الشاهد سيتصرف بشكل عدائي أو مضاد إذا ما شعر بعدم الاطمئنان مع المحقق الجنائي، وعليه فإن المحقق الجنائي يمكن أن يراعي الإجراءات التالية عند مقابلته للشاهد:

• عند الاتصال الأولي من قبل المحقق الجنائي بالشاهد في قضايا الاتجار بالبشر عليه أن يكون ودوداً وبشوشاً ليضمن حسن انسياب المعلومات الصحيحة والجيدة من هذا الشاهد وذلك من خلال :

- في البداية يقوم المحقق الجنائي بطرح التحية على الشاهد .
- يقوم المحقق الجنائي بالتعريف على نفسه.
- قبل البدء بإجراء هذه المقابلة مع الشاهد يجب على المحقق الجنائي أن يحاول إدارة نقاش شخصي عام، وذلك لكسر حاجز الرسمية بينه وبين الشاهد.
- يظهر المحقق الجنائي للشاهد بأن حاجته للمعلومات هي حاجة متبادلة ، وإشعاره بأن هذه الجريمة التي يتعامل بها المحقق إذا لم تصيبه في هذه المرة، فإنها ممكن أن تصيبه في مرة قادمة إذا ترك الجاني حراً طليقاً.
- على المحقق أن يشعر الشاهد بان تعاونه هذا يخدم نفسه والمجتمع الذي يعيش فيه .

• في حال قيام المحقق الجنائي بطرح الموضوع الذي يريد المعلومات عنه من الشاهد، يجب عليه أن:

- يترك الشاهد يسرد المعلومات بدون مقاطعة.

- إذا خرج الشاهد عن الموضوع، يقوم المحقق الجنائي بتوجيه الشاهد إلى لب الموضوع وذلك بطرح سؤال يعيد الشاهد إلى صلب الموضوع ثانية.

- على المحقق الجنائي أن ينتبه ويكون حذراً من تضارب المعلومات التي يدلي بها هذا الشاهد.

- على المحقق أن يعلم بأنه ليس المهم فقط المعلومات التي حصل عليها، ولكن الأهم المعلومات المتبقية لدى هذا الشاهد، وهل هذه المعلومات صحيحة أم لا؟


٣- بعض الشروط في الأسئلة التي توجه إلى الشاهد في قضايا الاتجار بالبشر من قبل المحقق الجنائي:

لكل صورة من صور الاستغلال في الاتجار بالبشر (العمل بالسخرة أو العمل قسراً أو الاسترقاق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء أو في الدعارة أو أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي) ظروفه وملابساته ووقائعه، لهذا لا يمكن وضع نموذج واحد للأسئلة التي توجه إلى الشاهد في جميع ما يقوم به المحقق الجنائي من تحقيقات فتختلف الأسئلة باختلاف تلك الظروف والملابسات، كما أنها تتوقف على ذكاء المحقق ومدى إلمامه بالمبادئ الأساسية في التحقيق، وكلما توافرت في المحقق الجنائي المقدرة والكفاءة كلما كان تحقيقه متكاملًا ومتربطاً بعيداً عن الاضطراب.

وهناك شروط يجب أن تتوفر في الأسئلة التي توجه إلى الشاهد حتى يحصل المحقق الجنائي على إجابات تضيء له الطريق وتهديه إلى الدليل وأهم هذه الشروط كما هي موضحة بالشكل رقم (٧) ومبينة بأدناه:

شكل رقم (٧)

شروط يجب أن تتوفر في الأسئلة التي توجه إلى الشاهد



الشكل رقم (٧): من إعداد الباحث.

وفي ما يلي عرض لبعض شروط الأسئلة التي توجه للشاهد:

- يجب أن يكون السؤال الذي يوجه إلى الشاهد في قضايا الاتجار منتجاً ومتعلقاً بالتحقيق، فلا يوجه سؤالاً ما بعيداً أو خارجاً عن الموضوع، فليس التحقيق الجنائي مجرد أسئلة وإجابات ومحاضر تكتب وتطوى وتضيع الحقيقة بين سطورها نتيجة لأسئلة لا فائدة من توجيهها، حيث أنه من المهم أن تكون الأسئلة متعلقة بالموضوع وتحصل على فائدة من توجيهها.
- لا بد أن تكون الأسئلة التي توجه إلى الشاهد في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص مرتبطة ببعضها متماسكة ليس بينها

انفصال ولا تباعد، لذلك توجه جميع الأسئلة المتعلقة بنقطة ما ولا يدعها المحقق الجنائي وينتقل إلى نقطة أخرى إلا بعد استيفاء جميع الأسئلة التي تتعلق بالنقطة الأولى مع مراعاة أن تكون الأسئلة مرتبطة حسب ترتيب الوقائع التي حدثت للشاهد وبصدد الاستيضاح عنها.

- يجب أن تكون الأسئلة التي توجه إلى الشاهد في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص بعبارات وكلمات واضحة بعيدة عن الغموض أو التعقيد، كذلك الابتعاد من الكلمات التي تفوق ثقافة الشاهد أو تعليمه أو الكلمات التي تحتمل أكثر من معنى فكلما كانت الأسئلة بأسلوب سهل كلما أدرك الشاهد السؤال وفهم القصد منه.

- على المحقق الجنائي أن يوجه السؤال إلى الشاهد في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص ويترك له المجال لكي يدلي بأقواله عن كل ما يعرفه حول مضمون هذا السؤال فلا يقاطعه بين كل كلمة وأخرى ما دام أن الشاهد لا يخرج بكلامه عن موضوع السؤال، وبعد أن ينتهي الشاهد من سرد جميع أقواله ، يناقشه المحقق الجنائي مناقشة تفصيلية في كل جزئية ويستوضحه فيما يريد استيضاحه فيه.

- على المحقق الجنائي أن يشعر الشاهد في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص أنه أمام ضميره وعليه واجب ودافع من أخلاقه لقول الحقيقة، ولا يدفعه إلى ذلك بتوجيه الوعيد والتهديد أو إلحاق الأذى والضرر به، فهذا أسلوب غير مجدي وغير مناسب وعلى المحقق الجنائي أن لا يلجأ إليه، وأن فعل ذلك دل على عجزه وفشله في مهمته.

- على المحقق الجنائي أن يبتعد عن الأسئلة الإيحائية لأنها تؤدي إلى تلقين الشاهد لمعلومة لا يعلمها ويقوم ببناء قصة خيالية عليها.


- يجب على المحقق الجنائي أن يتجنب الأسئلة التي تكون إجاباتها بنعم أو لا لأنها لا تعطيه الحقيقة الكاملة.
- كما أنه يجب على المحقق وفي نهاية طرح الأسئلة أن يسأل أسئلة مباشرة لتغطية النواقص في المعلومات التي تم سردها من قبل الشاهد كما يجب أن يقوم بطرح أسئلة تظهر إجاباتها مدى صدق الشاهد
- في نهاية المقابلة يجب على المحقق أن يتأكد بأنه قد تلقى أجوبة على أسئلة تحقيقيه مكونة مما يلي: (ماذا - لماذا - كيف - من - متى - أين).

٤- مبادئ إجراء المقابلة الناجحة مع الشاهد:

يوضح الشكل رقم (٨) بأدناه مبادئ إجراء المقابلة مع الشاهد كما انه هناك توضيح لهذه المبادئ:

شكل رقم (٨)

مبادئ إجراء المقابلة مع الشاهد



الشكل رقم (٨): من إعداد الباحث.

وفي ما يلي عرض لمبادئ إجراء المقابلة مع الشاهد:

- على المحقق الجنائي أن يعامل الشاهد في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص معاملة حسنة ويشعره بالطمأنينة والراحة النفسية ويكسر حاجز الرهبة بينهم، وأن يبدأ بالتعريف على نفسه ثم يطرح موضوع اجتماعي مثلاً يربط بينه وبين الشاهد بعلاقة ودية.
- الشهود المتعاونين مع المحققين الجنائيين لا يكونوا مرتاحين أثناء سردهم للمعلومات بأن يقوم المحقق الجنائي بتدوين أقوالهم، لذلك يفضل عدم تدوين الأقوال إذا كانت هذه رغبة الشاهد واستبدالها بأخذ ملاحظات فقط وكتابة تقارير فيها لاحقاً.
- يجب على المحقق الجنائي أن يبدي الاهتمام التام أثناء سرد الشاهد للمعلومات وأن لا يشغل اهتمامه بأشياء جانبية غير هامة.
- يجب على المحقق الجنائي تقرير أقوال الشاهد (أي تصديق أقواله مبدئياً) وعدم مقاطعة حديثه حتى ينتهي منه.
- يجب أن يبدي المحقق الجنائي للشاهد بأن معلوماته التي يسردها هي معلومات جيدة وهامة وأن يكون كله آذان صاغية لما يدلي به .
- يجب على المحقق الجنائي عدم استعجال الشاهد والتسرع في الحكم عليه منذ بداية المقابلة وكثير من القضايا قد ضاعت نتيجة التسرع في الحكم على الشاهد.
- على المحقق الجنائي حال الانتهاء من مقابلة الشاهد، أن يبدي شكره وعرفانه له على المعلومات التي أدلى بها، وبأنه سوف يكون سعيد بأية معلومات إضافية وفي نفس الوقت يطمئنه بأن المعلومات التي أدلى بها سوف لا يتذكر اسمه فيها.

ج- استراتيجيات مقابلة المشتبه بهم في قضايا الاتجار بالبشر.

تعد عملية مقابلة المشتبه بهم في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص من أدق العمليات الحقيقية وأخطرهما في مجال الكشف عن الجريمة، وأكثرهما اتصالاً بنجاح مهمة المحقق في إثبات الجريمة على مرتكبها. كما أنها تتوقف أساساً على درجة كفاءة المحقق وخبرته ومهارته ، فلا يجوز أن تترك مقابلة المشتبه به في أيدي غير ذات خبرة، وعليه فإن المحقق الجنائي المؤهل لإجراء المقابلة مع المشتبه به لا بد أن يتمتع بمهارات ومؤهلات وقدرات خاصة تمكنه من الغوص في أغوار نفسية وعقلية المشتبه به لمعرفة أسرارها وما يجول بداخلها من أفكار وخواطر، وبالتالي معرفة مع أي نوع من الأشخاص يتعامل حتى يعرف الأسلوب والنهج الأفضل الذي سيجري به المقابلة وهناك بعض الأمور التي يجب مراعاتها عند إجراء المقابلة مع المشتبه بهم في التحقيق الجنائي بشكل عام والمشتبه بهم في قضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص كما هي موضحة بأدناه :

١- مكان المقابلة للمشتبه بهم :

لمكان المقابلة أكبر الأثر في نجاحها، حيث تتوفر الظروف والمعطيات التي تمكن المحقق الجنائي من قيامه بواجبه على أكمل وجه فالمكان المثالي يوفر له المزايا الكبرى للحصول على أفضل النتائج، ويقيد من حرية المشتبه به من فرص الشرود الذهني ويساعده في التركيز السليم في موضوع التحقيق. ومن الشروط التي يجب توافرها في مكان المقابلة للمشتبه بهم :

- أن تكون غرفة منفصلة ومستقلة عن المكاتب الأخرى حتى يتحقق الهدوء

وعدم تدخل الآخرين بالتحقيق.

- أن تكون صماء خالية من أي رسوم أو نوافذ متدنية الارتفاع حتى لا

ينصرف نظر المشتبه به إلى أمور غير موضوع التحقيق ويفضل أن

يكون لون دهان الجدران لون هادئ.

- أن يقتصر أثاث الغرفة على طاولة وثلاث مقاعد فقط أحدهم مخصص للمحقق الرئيسي والثاني للمحقق المراقب والثالث للمشتبه به في حال السماح له بالجلوس.

- يفضل أن لا تحتوي الغرفة على هاتف وذلك لمنع أي اتصال خارج التحقيق.

٢- تأمين إجراء المقابلة :

من الأمور التي تشوه عمليات التحقيق الجنائي مع المشتبه بهم في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص إهمال اتخاذ الاحتياطات اللازمة بالأمن ، ففي كثير من الأحيان يلجأ المشتبه بهم إلى التخلص من بعض الأدلة الهامة، كما يعمدون إلى التعدي على رجال الشرطة بأسلحة مخبأة ثم يلجئون إلى الفرار من الحراسة، أو يعمدون إلى التعدي على أنفسهم ولذلك لا بد من مراعاة القواعد التالية:

- ينبغي تفتيش المشتبه به بمجرد القبض عليه .
- يجب فصل المشتبه بهم عن بعضهم البعض.
- ينبغي اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم فرار المشتبه به في أثناء عملية المقابلة.
- يراعي عدم ترك المشتبه به بمفرده في غرفة المقابلة، وإذا اقتضى الأمر تغيب المحقق بعض الوقت خارج الغرفة يجب وضع حراسة من الشرطة للبقاء مع المشتبه به.

٣ - تسجيل التحقيق :

ينبغي الإعداد جيداً لعملية تسجيل التحقيق مع المشتبه به في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص ، إذ انه من الملاحظ ومن التجربة العملية أن المجرمون يعدلون أو يتوقفون عن اعترافاتهم عادة عندما يشعرون أن ما

يقولونه يسجل عليهم. لذلك فإنه يجب تقدير الوقت والكيفية التي تجري فيها هذه العملية تقديراً سليماً، وإذا كان تسجيل التحقيق سيتم بطريقة الاختزال. فيجب أن يجلس الشخص الذي سيسجله في موقع غير مرئي للمشتبه به حتى نتفادى تذكير المشتبه به بأن اعترافاته وأقواله تسجل عليه أولاً بأول.

٤- بعض الأمور التي يجب مراعاتها قبل البدء بالمقابلة مع المشتبه بهم في قضايا الاتجار بالبشر:

هناك عدة عوامل تلعب دوراً حاسماً في مساعدة المحقق على إدارة عملية مقابلة المشتبه به، سواء كانت هذه العوامل نفسية أو اجتماعية أو تكتيكية فعلى المحقق الجنائي أن يكون بارعاً بإيجاد الظروف التي تسمح بالاسترخاء والتعبير في نفس الشخص الذي تتم مقابلته وإن الإعداد الجيد للمقابلة تمثل الخطوة الأولى لعملية إجراء المقابلة مع المشتبه به في القضايا الجنائية بشكل عام وفي قضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص ، حيث أن الإعداد للمقابلة هو احد أهم سمات المقابلة الناجحة، ولا يتضمن الإعداد للمقابلة الإعداد المكتوب للأسئلة التي سيتم طرحها فحسب، وفيما يلي سنعرض الأساليب والقواعد الفنية الأفضل والتي لا بد من مراعاتها عند إجراء المقابلة مع المشتبه به:

- التأكد من مراجعة المحقق الجنائي القضية واستعراضها بدقة باللغة بكل ما تحتويه من أقوال وتقارير ودلائل .
- على المحقق الجنائي دراسة طبيعة القضية ودراسة كافة البيانات المتاحة مثل وقت الحادث وتاريخه ومكان وقوعه والمناطق المجاورة له والحقائق التي تمثل دليل إدانة الأشخاص الذين يشتبه بتورطهم في الحادث.
- يتعين على المحقق الجنائي دراسة جميع الملفات المتعلقة بالحادث حيث أن ترك هذه الدراسة أو التقصير فيها قد يؤدي إلى ظهور المحقق الجنائي مرتكباً وغير محترفاً.

- يتعين على المحقق الجنائي معرفة معلومات كافية عن المشتبه به الذي سيجري معه المقابلة، وينبغي أن تشمل هذه المعلومات مكان سكنه وعمله وعمره وهواياته وظروفه العائلية وأسماء أقربائه وأصدقائه ومعارفه وخلفيته الثقافية وعيوبه الشخصية والفكرية، ونشاطاته الجرمية وعلاقاته السرية وغيرها من معلومات خاصة، وإذا أمكن جمع هذه المعلومات بشكل سري وبهذا سوف يبهر المحقق الجنائي المشتبه به ويدهشه عندما يذكر له بعض الحقائق عنه مما يؤدي به على الاعتقاد أنه يعرف عنه كل شيء.

- يمكن للمحقق الجنائي أن يثبت في المشتبه به شعوراً بأنه مادام قد تمكن من الوصول بسهولة إلى بعض الحقائق الدقيقة المتعلقة بحياته الخاصة فإنه ليس من العسير عليه أن يجمع ما يريده من معلومات من المصادر الأخرى، إن مثل هذا الشعور سوف يقتحم الوقعة التي يحتمى بها ويؤثر على قوة احتماله ويجعله يعتقد أنه طالما أن المحقق يعرف الكثير عنه مقدماً فإنه من الأسلم له أن يستسلم ويسرد باقي تفاصيل القضية موضوع التحقيق ، إن هذه الوسيلة قد تكون مفيدة أيضاً للحكم على صحة الإجابات التي وردت على لسان المشتبه به أثناء المقابلة، ولا شك أن حصول المحقق على مثل تلك المعلومات يساعده دائماً على أن يوجه إلى المشتبه به بكل بثقة العديد من الأسئلة والتي تتعلق بحقائق هو على سابق علم بها، وعندئذ يمكنه أن يكشف مدى صحة الإجابات التي يحصل عليها منه وذلك من خلال ما يبديه من تصرفات وخلجات.

- يتعين على المحقق الجنائي الذي يقوم بإجراء المقابلة مع المشتبه به، أن يقوم بالإعداد المسبق للأسئلة التي سيطرحها على المشتبه به، والحصول على معلومات كافية للإجابة على أسئلة (من ، ماذا ، أين ومتى ، وكيف ، ولماذا).

٥- مبادئ إجراء المقابلة الناجحة مع المشتبه به:


يوضح الشكل رقم (٩) بأدناه مبادئ إجراء المقابلة مع المشتبه به في التحقيق

الجنائي بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص كما انه هنالك توضيح

لهذه المبادئ:

شكل رقم (٩)

مبادئ إجراء المقابلة مع المشتبه به



الشكل رقم (٩): من إعداد الباحث.

فيما يلي استعراض لهذه المبادئ :

- **بداية المقابلة :** ينبغي على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص وفي بداية مقابلة المشتبه به أن يفتح التحقيق بشكل ودي من أجل تنمية روح التعاون والثقة بينه وبين المشتبه به، ونلاحظ في الغالب أنه كلما انتهج المحقق في بادئ الأمر سبيل مناقشة المسائل الشخصية مع المشتبه به كلما سار التحقيق سلساً وناجحاً.
- **قراءة أفكار المشتبه به :** على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص أن يقوم بقراءة ما يجول في تفكير المشتبه به وذلك من خلال الغور في أعماق نفسيته وعقليته.
- **إعطاء الفرصة لقول الأكاذيب:** إذا ما تظاهر المشتبه به بالبراءة وعدم صلته بالجريمة، أو تمسح بالأعداء، فإنه من المستحسن أن يترك على سجيته حتى يستنفذ ما عنده ولا يجوز مقاطعته ومواجهته بكذب ما يقول ، فكلما تمادى المشتبه به في كذبه كلما أدى ذلك إلى إضعاف مركزه تدريجياً، لأنه من المستحيل أن يستمر في الكذب لمدة طويلة بدون أن ينكشف أمره، وحينما يبدأ التناقض في أقواله، يصبح مرتبكاً وتصبح الفرصة سانحة للانهيار والاعتراف بجريمته.
- **عدم تصديق أقوال المشتبه به بسرعة:** من الطبيعي أن يحاول المشتبه به تضليل المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص بإعطائه إجابات كان قد أعدها من قبل لأسئلة توقعها، لذلك على المحقق أن يكون فطناً وذكياً ويعرف كيف يفاغئ المشتبه به بين الحين والآخر مما يجعله يرتبك في إجاباته ويقول الحقيقة.
- **تشجيع المشتبه به على مواصلة الحديث:** فمن الضروري السماح للمشتبه به على مواصلة الحديث دون مقاطعة وإفساح المجال لقول ما يريده بحرية

تامة، وان خرج عن الموضوع قليلاً، ولكن على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص أن يكون متيقظاً لتكوين أفكار يمكن استخدامها في الكشف من الجريمة.

- يجب أن يتحكم المحقق في أعصابه: في بعض الأحيان قد يصبح المشتبه به زلق اللسان خارجاً عن حدود الأدب في معاملة المحقق، فإذا عامله المحقق بالمثل فلا شك أنه سيفشل في مهمته، ولكن إذا قابل هذا الموقف بوجه باسم ونفس هادئة فإنه سوف يلاحظ أن المشتبه به قد بدأ يتأثر من رد الفعل في عواطفه، الأمر الذي يؤدي إلى ارتباك نفسي هو في صالح المحقق دون شك.

- عدم لوم المشتبه به : يجب على المحقق أن يتصرف كما لو كانت الجريمة المرتكبة حدثاً عادياً وعدم لوم المشتبه به عن الفعل الذي ارتكبه .
- عدم التحيز لفكرة معينة: يفترض في المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص أن يكون ذا فكر مفتوح متحرر من كل تحيز أو تحامل، الأمر الذي يمكنه دون شك أن يزن الأمور بميزان العدل وإن يحكم عليها الحكم الصحيح ويقرأ بوضوح أفكار المشتبه به، وذلك إذا أراد الحصول على مقابلة ناجحة.

- عدم إعلام المشتبه به بالأدلة: يستحسن عدم إعلام المشتبه به أثناء المقابلة بالأدلة المتوفرة ضده وخاصة إذا كانت تلك الأدلة ضعيفة ولا تصلح لانطلاق التحقيق.

- عدم توجيه التهمة مباشرة: يفضل عدم مفاجئة المشتبه به بالتهمة مباشرة حتى لا يسلك طريق المراوغة في أجوبته، ويلتزم جانب الحذر فيضلل المحقق بأقوال كاذبة .

- **في حالة تعدد المشتبه بهم:** على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص عند تعدد المشتبه بهم أن يبدأ بالتحقيق مع أصغرهم سناً وأقلهم صلابة وأهمية في الحادث، وأسهلهم انقياداً، فالولد والزوجة قبل الزوج، والحديث بالإجرام وصاحب الدور الصغير في الجريمة قبل ممتن الإجرام وصاحب الدور الكبير... وهكذا.
- **عدم المبالغة والتهويل من خطورة الجريمة:** يجب على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص عدم تهويل خطورة الجريمة المتهم بها المشتبه به، وأن يبحث عن الوقائع والظروف التي تؤدي إلى الإقلال من خطورة جريمته كالظروف المخفضة مثلاً مما يجعل عملية الاعتراف أسهل في نفسه.
- **تدوين الأقوال وكتابة الملحوظات:** يجب على المحقق أن يتجنب تدوين وكتابة الملحوظات في بداية المقابلة وترك ذلك الإجراء حتى نهاية المقابلة وحصوله على كافة المعلومات الخاصة بالقضية.
- **أن يكون المحقق مستمعاً جيداً:** المحقق الجيد يجب أن يكون مستمعاً جيداً، فيجب عليه أن يضبط نفسه لكي يركز على الذي يذكره المشتبه به أثناء المقابلة وكيف يتم ذكره.
- **الابتعاد عن وسائل العنف والتهديد:** فعلى المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص أن يبتعد أثناء المقابلة من استخدام أساليب العنف والتخويف، فهو أسلوب المحقق الفاشل وكثيراً ما يضطر المشتبه به للاعتراف بارتكاب الجريمة مكرهاً تخلصاً من العذاب، وربما يكون بريئاً.
- **تجنب فترات صمت المشتبه به:** يجب على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص كسر الصمت الطويل

لدى المشتبه به بشتى الوسائل، فمن المعروف أن المشتبه به كثير ما يكون على استعداد للاعتراف تحت وطأة الضغط عليه، ومحاصرته بالأسئلة المتلاحقة المركزة ولكن بمجرد أن يتاح له الوقت للتفكير والتدبر فإنه كثيراً ما يغير رأيه.

• **الشعور بالإثم والذنب:** على المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص أن لا يجعل المشتبه به يشعر بالإثم والذنب، بل عليه أن يوهمه بأن جرمه ليس خطراً إلى الحد الذي يتصوره وأن الفعل الذي صدر منه قد يصدر من أي شخص في مكانه. وهناك عدة أساليب يمكن استخدامها بخلق هذا الشعور والتبرير في نفس المشتبه به ومن ضمن تلك الأساليب :

- **مشاركة المشتبه به في شعوره:** من أهم الاعتبارات التي يجب أن لا تغيب عن ذهن المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص في هذا الخصوص ألا يقوم بتأنيب المشتبه به . وأن يعمل ما في وسعه لمشاركته شعوره بسبب وجوده في ظروف لم تمنحه أي فرصة للاختيار.

- **مواساة المشتبه به:** وذلك بأن يحاول المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص التخفيف عن المشتبه به ويعطف عليه وينقل إليه أخبار أسرته وخاصة أطفاله الصغار، وأن يسمح لهم بزيارته فإن مثل هذه الأعمال تجعل المشتبه به يشعر بالطمأنينة وتجعله أكثر ميلاً لقول الحقيقة لا سيما إذا كان المشتبه به يرتكب الجريمة لأول مرة.

- **تبرير موقف المشتبه به:** وذلك بأن يضع المحقق الجنائي في القضايا الجنائية بشكل عام وقضايا الاتجار بالبشر بشكل خاص اللوم

على شركاء المشتبه به، أو على الظروف التي أدت إلى الحادث، وأن يترك انطباعاً لدى المشتبه به بأن المحقق لا يعتبره هو الشخص المسئول عن الحادث مما يدفعه إلى بيان دوره في الحادث.

- التنديد بالمجني عليه: إن أدوات المجني عليه غالباً ما تقلل من شعور المشتبه به بالذنب وبهذه الحالة يكون سهل عليه الاعتراف .
- إغاضة المشتبه به دينياً ليقول الحقيقة: وغالباً ما تؤدي هذه الطريقة إلى نتائج باهرة خاصة مع مرتكبي الجريمة لأول مرة، أو مع المشتبه بهم من ذوي الشعور بتأنيب الضمير.

رابعاً: القواعد الفنية المتعلقة بجمع الأدلة الجنائية في قضايا الاتجار

بالبشر:

أ- معاينة مسرح جريمة الاتجار بالبشر:

١- تعريف مسرح جريمة الاتجار بالبشر ومعاينته :

إن لمسرح الجريمة في الحوادث الجنائية الأهمية الكبرى في كشف غموضها على اختلاف أنواعها وفي إسناد وقائعها لمرتكبيها ، فعلى مسرح الجريمة جرت أحداثها أو تمت اكتشافها ومنه تساق الأدلة التي تؤدي إلى ضبط المجرمين وقد أطلق عليه من قبل العلماء المتخصصين في علم التحقيق الجنائي الشاهد الصامت وهذا ما يؤكد أهميته على اعتبار أنه يحتوي على الآثار والأدلة المختلفة والمعطيات التي لا ينبغي إغفالها عند التخطيط لفك رموز الجريمة وضبط الفاعل بحيث يمكن القول أن نجاح الفريق أو فشله مرده إلى الاهتمام بمسرح الجريمة من عدمه وإلى نسبة الأخطاء التي يمكن أن يقع فيها فريق التحقيق عند فحصهم المكان ولا يتأتى هذا إلا بالتركيز والدقة وعدم إغفال كل صغيرة أو جزء منها داخل مسرح الجريمة والتي قد يكون لها أهمية لفهم واقع الجريمة إذا استعصى القبض على الجاني أو ضبطه في حينه بعبارة أخرى

أن الفشل أو النجاح في القبض على الجناة يتوقف على فعالية معاينة مسرح الجريمة والمعاينة في اللغة تعني " هي الرؤية أو المشاهدة " (عاشور، ١٩٩٧م:ص ١٤)، والمعاينة اصطلاحاً هي " الإجراء الذي يتضمن وصف مكان الحاث بما فيه من أشياء وأشخاص مع الفحص الدقيق للمحتويات كافة بهدف كشف مخلفات وأثار الجاني بالمكان ، والتي تشير إلى شخصيته أو شركائه وما قد يفيد في إثبات ارتكاب الجريمة وتوضيح قدر من الاستنتاجات المنطقية التي تشكل في حد ذاتها الأساس الذي تقام عليه عمليات التحقيق والبحث التالية" (كامل، ١٩٩٩:ص٦٦).

ومسرح الجريمة هو "المكان أو مجموعة من الأمكنة التي تشهد مراحل تنفيذ الجريمة والمحتوي على الآثار المتخلفة عن ارتكابها ويعتبر ملحقاً بمسرح الجريمة كل مكان شهد مرحلة من مراحلها المتعددة " (المهدي، ١٩٩٣، ص:١٨) و للمعاينة أهمية كبرى في الإثبات الجنائي بشكل عام لما يعول عليها في الإفادة الآثار المادية التي قد يخلفها الجاني أو المجني عليه في مسرح الجريمة وقد تدل على شخصية الجاني ودوره في ارتكاب الجريمة و فيما يلي استعراض للدور الذي تلعبه المعاينة لمسرح الجريمة بشكل عام:(الغامدي، ٢٠٠٥، ص ص ٢٧-٢٨)

- تقدم المعاينة صورة واقعية واقرب ما تكون للحالة والظروف التي ارتكبت فيها الجريمة ، وبالتالي تتكون لدى رجل الضبط الجنائي صورة عن كيفية وقوع الجريمة وبذلك يحدد اتجاه البحث والأدلة المطلوب البحث عنها .

- يعول على المعاينة في إثبات وقوع جريمة أو عدمه ، ليس هذا فحسب وتقدم معلومات مفيدة في تقرير طبيعة الجريمة من منظور الركن المعنوي للجريمة.

- تحدد المعاينة مكان وزمان ارتكاب الجريمة وسبب وكيفية حدوثها مما يسهم في عمليات حصر الشبهة وسرعة الوصول إلى الجاني...الخ.
- تحدد المعاينة عدد الجناة والمجني عليهم وكذلك الآلات أو الأدوات التي استخدمت في ارتكاب الجريمة من خلال ما يتم ضبطه من الموجودات في مكان الحادث .
- تكشف المعاينة عن الآثار المادية التي تخلفت عفي مكان الحادث نتيجة ارتكاب الجريمة سواء من الجاني أو المجني عليه أو الأدلة التي استعملت في ارتكاب الجريمة .
- تبين المعاينة الفعل المادي الذي قام به الجاني أثناء ارتكابه الجريمة وجسامته وخطورته .
- يعول على المعاينة في إنارة الطرق أمام المختصين من خلال تحديد الخطوات اللاحقة التي ينبغي إتباعها في إجلاء الغموض عن الجريمة.
- توثق المعاينة كيفية وقوع الجريمة والتثبت من أقوال الجاني أو المجني عليه أو الشهود وكذلك إعادة تمثيل الحادث لكشف الحقيقة.
- تمكن المعاينة بما تسفر عليه من نتائج في مجال الجريمة من إجراء الدراسات عن الجرائم المختلفة لمعرفة الأساليب الإجرامية المبتكرة تمهيداً لاتخاذ الإجراءات والأساليب الوقائية.
- تفيد المعاينة في توصيف مكان وزمان ارتكاب الجريمة وعدد مرتكبيها مما يؤدي إلى تحديد الوصف الدقيق لكل فعل يتم تشديد العقوبة أو تخفيفها.

- تساعد المعاينة على سرعة اتخاذ ما يلزم من اتخاذ إجراءات مثل

إسعاف المصابين ... الخ.

وبالنظر والتمعن في جريمة الاتجار بالبشر نرى أن مسرح الجريمة في الاتجار بالبشر يتحرك من مكان إلى آخر وفي أحيان كثيرة تبدأ الجريمة في دولة أخرى مما يعني في غالب الأحيان أن المسرح الحالي ليس إلا جزءاً من صورة اكبر، وهذا الأمر يعزى إلى حقيقة أن المتاجر بالبشر في معظم الأحيان يحرك الشخص الضحية باستمرار من مكان إلى آخر خلال مراحل الاتجار به سواء كان داخل الدولة المرسله أو على الحدود وهو يحاول الخروج والدخول من الحدود أو إذا وجد في شقة أو مصنع أو ما شابه ذلك .

وان مسرح جريمة الاتجار بالبشر يختلف أيضاً حسب فعل الاستغلال سواء كان عملاً جبرياً أو قسرياً أو استرقاق أو استعباد أو نزع الأعضاء أو الدعارة أو أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي فمثلاً وعند وجود مجموعة من الأشخاص لا يستطيعون مغادرة محيط عملهم وتظهر عليهم دلائل تشير إلى أن تحركاتهم مسيطر عليها ويشعرون أنهم لا يستطيعون المغادرة ويبدو عليهم الخوف أو القلق ويتعرضون لاستخدام العنف أو التهديدات بالعنف على أنفسهم أو على أفراد أسرهم أو أحبائهم ويعانون من إصابات يبدو أنها ناتجة من تعرضهم لاعتداء ويعانون من إصابات أو عاهات يعاني منها عادة من يعملون في وظائف معينة أو يخضعون لتدابير سيطرة ولا تكون في حوزتهم جوازات سفرهم أو غيرها من وثائق السفر أو الهوية، لأن شخصا آخر يحتجز تلك الوثائق أو تكون لديهم وثائق هوية أو وثائق سفر مزورة أو يوجدون في نوع الأماكن التي يحتمل أن تستخدم لاستغلال الناس، أو تكون لهم صلة بذلك النوع من الأماكن أو لا يعرفون عنوان مكان سكنهم أو عنوان مكان عملهم أو يسمحون لآخرين بالتحدث نيابة عنهم ، عندما يوجه إليهم الحديث مباشرة أو يتصرفون كما لو كانت قد

صدرت إليهم تعليمات من شخص آخر أو يجبرون على العمل في ظل شروط معينة أو يؤدّبون بالعقاب أو لا يستطيعون الحصول على الأجور التي يكسبونها أو يعملون لساعات عمل مضطّرة الطول على مدى فترات طويلة أو لا تكون لديهم أي أيام إجازات أو يعيشون في أماكن سكن سيئة أو دون المستوى أو لا يمكنهم الحصول على الرعاية الطبية هذا مؤشر على أن هؤلاء الأشخاص قد اتجر بهم بقصد العمل الجبري أو العمل القسري.

أما إذا وجد أطفال مثلاً لا يستطيعون الاتصال بوالديهم أو أوصيائهم أو يبدو عليهم الخوف ويتصرفون بطريقة لا تتفق مع السلوك النمطي للأطفال الذين في سنّهم أو ليس لهم أصدقاء في سنهم خارج نطاق العمل أو لا يستطيعون الحصول على التعليم أو لا يتوفّر لهم وقت للعب أو يعيشون بعيداً عن الأطفال الآخرين وفي أماكن سكن دون المستوى أو يتناولون طعامهم بعيداً عن أفراد "الأسرة" الآخرين أو لا يقدم لهم أكل سوى الفضلات أو يمارسون عملاً غير ملائم للأطفال أو يسافرون دون مرافقة كبار أو وجود ملابس بمقاسات ملابس الأطفال من التي تلبس عادة لأداء أعمال يدوية أو في مجال الجنس أو وجود لعب وأسرة وملابس للأطفال في أماكن غير مناسبة مثل بيوت الدعارة والمصانع أو العثور على أطفال لا يرافقهم أحد ويحملون أرقاماً هاتفية لطلب سيارات الأجرة ... الخ فهذا مؤشر على أن هؤلاء الأطفال قد اتجر بهم.

وعند وجود بعض الأشخاص مثلاً يعيشون مع أسرة أو لا يتناولون طعامهم مع بقية أفراد الأسرة أو لا يتوفّر لهم حيز خاص أو ينامون في حيز مشترك أو غير مناسب أو يبلغ رب عملهم بأنهم مفقودون رغم أنهم ما زالوا يعيشون في منزله أو لا يغادرون المنزل لأسباب اجتماعية أبداً أو لا يغادرونه لتلك الأسباب إلا نادراً أو لا يغادرون المنزل أبداً إلا برفقة رب عملهم أو لا يقدم لهم أكل

سوى الفضلات أو تعرضون للإهانات أو إساءة المعاملة أو التهديدات أو العنف فهذا مؤشر على انه متجر بهؤلاء الأشخاص لأغراض الخدمة القسرية المنزلية. وهناك أمور تدل على مسرح جريمة الاستغلال الجنسي أو الدعارة كوجود ملابس شفافة وغرف نوم فارغة ووجود نساء من مختلف الجنسيات في نفس المكان أو أن هؤلاء الأشخاص يعيشون أو يسافرون في جماعة ، وفي بعض الأحيان مع آخرين (ولا سيما النساء) لا يتكلمون نفس اللغة أو تكون معظم ملابسهم من النوع الذي يُرتدى عادة للعمل في مجال الجنس أو لا يعرفون سوى الكلمات المتصلة بالجنس باللغة المحلية أو لغة الفئة من الزبائن التي يتعاملون معها... الخ.

٢- الإجراءات المتبعة في معاينة مسرح جريمة الاتجار بالبشر:

إن الإجراءات المتبعة في معاينة مسرح جريمة الاتجار بالبشر لا تختلف عن الإجراءات المتبعة في معاينة الجرائم الجنائية بشكل عام وهنا يجب التركيز على الإجراءات التي تفيد أو تنفي جريمة الاتجار بالبشر من حيث الاستغلال أو الوسائل المرتكبة للضغط على الضحية وممارسة فعل الاستغلال عليها ومن هذه الإجراءات على سبيل المثال ما يلي: (كامل، ١٩٩٩م، ص ص ٢٤٥-٢٥٦)

▪ الانتقال إلى مسرح الجريمة: على المحقق الجنائي الانتقال السريع إلى المكان الذي وقعت فيه الجريمة عقب تلقي الإخبار بعد إبلاغ جهات الاختصاص كالمدعي العام والمرجع المختص والإسعاف وجهات الإنقاذ والخبراء إن لزم الأمر، وانتقال المحقق السريع إلى مكان الحادث يمثل أهمية قصوى بالنسبة لاكتشاف الجريمة في الدقائق الأولى التي يصل فيها المحقق إلى مكان الحادث تكون ذات اثر فعال وحيوي في اكتشافها من ناحية أخذ أقوال المجني عليه أو الشهود أو العثور على أدلة تساعد على عملية البحث أو ضبط المتهم أو أخذ اعترافه ويضمن المحقق أن

يجد مسرح الجريمة بالشكل والصورة التي تركها الجاني لذلك فعلى المحقق أن يحافظ على مسرح الجريمة حال تلقيه الإخبار بكل وسيلة ممكنة، ورب تأخير لبضع دقائق في الوصول إلى مكان الحادث قد يحدث أثراً عكسياً ك وفاة المجني عليه أو هروب المتهم أو اتصال الشهود ببعضهم واتفقهم على رواية معينة أو العبث في الأدلة مما قد يعرقل البحث ويزيدها غموضاً وكما تقدم فعلى المحقق أن يستعمل كل وسيلة ممكنة للوصول بسرعة إلى مسرح الجريمة فهناك كثير من الدول تستعمل الطائرات في الانتقال حيث تجني فوائد كثيرة من الانتقال السريع إلى مكان الحادث مثلاً الإسراع في رفع الأثر المادي لأن هناك أضراراً محققة في الإبطاء في رفعها .

■ **إسعاف الجرحى والمصابين وتأمين ضبط المتهمين إن وجدوا:** حيث انه بمجرد وصول المحقق الجنائي إلى مكان الحادث يجب أن يسارع باتخاذ إجراءات إسعاف الجرحى والمصابين ضحايا الاتجار بالبشر من اجل تلقي العلاج اللازم ومن ثم يقوم بضبط المتهمين إن وجدوا وتحويلهم إلى مركز الشرطة المختص لاستكمال إجراءات التحقيق معهم .

■ **الفحص الخارجي لموقع الحادث وتأمين منافذه:** بحيث يقوم المحقق الجنائي بتحديد موقع الحادث بدقة بذكر البلدة والمنطقة والشارع الرئيسي والفرعي الذي يقع به ثم يصف الموقع من الخارج ويربطه بالمنطقة التي يوجد فيها موضحاً حدوده الخارجية ويصف الاتجاهات.

■ **معاينة مركز الجريمة :** والتي تعني موقع الجريمة من الداخل على وجه التحديد المكان الذي حدثت به الجريمة وجسمها ووصف المكان من الداخل ووصف ما يحتويه المكان بالتفصيل وفحص الموقع من خلال


النظرة الدقيقة والمتأنية بما يحتويه وذلك بهدف كشف الآثار الحقيقية والدقيقة التي قد لا تلاحظها النظرة العابرة وهنا يستعين المحقق الجنائي بمجموعة من الخبراء كخبراء البصمة والتحليل العلمية تمهيداً للاستفادة من خبرة هؤلاء الخبراء في إثبات الجريمة.

■ **معاينة الأشخاص:** حيث انه أثناء معاينة مكان الجريمة قد يجد الباحث الجنائي عدداً من الأشخاص تتباين مواقعهم حسب صلتهم بالجريمة فقد يكونون من المجني عليهم وقد يكونون من الجناة وقد يكونون شهوداً على الجريمة وقد لا يكون لهم صلة بها إلا مجرد التواجد بموقعها وفي جميع هذه الحالات يجب على الباحث الجنائي أن يعاين من يتواجدون بمكان الجريمة من الأشخاص من خلال تحديد شخصيته ومهنته ثم وصف تقاطيعه البشرية وما يرتديه من ملابس فإذا كان الشخص مجنياً عليه تفحص ملابسه بدقة بهدف كشف ما يعلو جسده من إصابات وما يعلق بملابسه من آثار تفيد في كشف الجريمة وكذلك يتم للجنة أما الشهود فان أهم ما يركز الباحث الجنائي عليه عند معاينتهم هو سلامة الحواس التي اعتمد عليها الشاهد في شهادته وسلامة قوته العقلية والإدراكية.

■ **طرق إثبات المعاينة :** بعد أن يفرغ الباحث الجنائي من جهود معاينة الحادث كما هو موضح أعلاه يجب عليه أن يثبت كافة ما بذله من جهود وما اتخذه من إجراءات وما أسفر عنه من نتائج وأدلة بالصورة التي يمكن بها تقديم نتائج عمله بعد ذلك إلى الجهات القضائية المختصة ومن هذه الطرق كما هو موضح بالشكل رقم (١٠) والمبينة أدناه:

شكل رقم (١٠)

طرق إثبات المعاينة



الشكل (١٠) : من إعداد الباحث.

توضيح لطرق إثبات المعاينة :

- **محضر المعاينة:** ويقصد به إثبات وصف وفحص مكان الحادث وما أسفر عنه من نتائج بواسطة الكتابة في صورة محضر وهو الوسيلة الشائعة لإثبات المعاينات وتقتضي هذه الوسيلة الوصف في عبارات واضحة لا لبس فيها ولا تحمل في تأويلها أية معاني متضاربة.
- ومن أهم القواعد التي يجب مراعاتها في هذا المحضر تحري الموضوعية من خلال ما قام به المحقق الجنائي بمناظرته أو قاسه أو فحصه بالفعل ويتجنب صياغة آرائه أو استنتاجاته فهو يصف الواقع

الفعلي كما يقتضي محضر المعاينة أيضاً قدر كبير من الدقة في التحديد يشمل الوصف والفحص معاً للموقع بما يحويه من أشياء .

- **الرسم التوضيحي :** وهي طريقة مكتملة لمحضر المعاينة ويقصد بها إعطاء الوصف الكتابي نوعاً من التصور الواقعي للمكان ومحتوياته ويتم عادةً باستخدام طرق مقياس الرسم وتخطيط موقع الجريمة وما عثر به من آثار وما يحويه من أشياء مما يعطي السلطة القضائية صورة كاملة لموقع الحادث الأمر الذي يسهل عليها الموقف .

- **التصوير الفوتوغرافي والفيديو:** ويقوم الباحث الجنائي هنا بإخبار خبير التصوير الجنائي بالانتقال إلى مكان الحادث حيث يشرع في القيام بعمله من خلال اخذ عدة صور من الخارج والداخل مع التركيز على المنافذ الخارجية ثم يأخذ صورة عامة للمبنى أو المكان الذي ارتكبت به الجريمة والتقسيمات الداخلية وصور هامة لموقع الجريمة ، وإذا تواجدت أدوات الجاني والجاني في مسرح الجريمة فإنه يأخذ لها صوراً كذلك وبعدها يقوم بعمل هذه الصور على شكل اليوم بترتيب ونسق ملائم يوضح فيه أهم ما تحويه كل صورة من سمات ودلائل تقدم كدليل للجهات القضائية المختصة.

ب- بعض الإجراءات الإضافية التي تفيد في تأكيد أو نفي جريمة الاتجار

بالبشر:

هنالك بعض الإجراءات الإضافية التي يمكن للمحقق الجنائي أن يقوم بها قد تفيد في تأكيد أو نفي جريمة الاتجار بالبشر ومن هذه الإجراءات ما يلي:

- التحقق من الوثائق مثل جوازات السفر والتأشيرات وبطاقات الهوية الشخصية والتحقق من المزور منها والملغاة سواء كان ذلك للضحايا أو الجناة والعمل على ضبطها.

- التحقق من التنقلات التي قام بها الجناة من خلال التأشيرات وأوقات الخروج والدخول للبلاد والأماكن التي قاموا بزيارتها وكذلك تنقلات الضحايا.
- التحقيق في الاتصالات النقالة من المكالمات الصادرة والواردة والرسائل وأوقاتها وما إلى ذلك سواء كان بين المشتبه بهم أو الضحايا لتأكيد أو نفي الجريمة ومعرفة الشركاء والمتواطئين
- التحقق من الحوالات المالية التي أجراها الجناة وقيمتها وتواريخها ومقارنتها بالأجور حتى نتأكد من الأقوال سواء كانت من الضحية أو المشتبه به أو الشهود ومدى تطابقها مع هذه الحوالات.
- التحقق من عقود العمل ومشروعيتها وما إذا كانت مزورة أم لا.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

- الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والممارسات الشبيهة بالرق لسنة ١٩٥٦م.
- الاتفاقية الخاصة بالرق والتي وقعت في جنيف يوم ٢٥ أيلول ١٩٢٦ وتاريخ بدء النفاذ: ٩ آذار ١٩٢٧
- الاتفاقية الخاصة بالسخرة رقم (٢٩) التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية سنة ١٩٣٠ والتي تم العمل بها عام ١٩٣٢م.
- البشري، محمد الأمين، التحقيق الجنائي المتكامل، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٨م.
- البشري، أحمد بن علي بن ناجي، ضوابط العلاقة بين الشرطة وهيئة التحقيق والادعاء العام في مجال التحقيق الجنائي في النظام الإجرائي السعودي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٤م.
- الجريدة الرسمية، قانون الانتفاع بأعضاء جسم الإنسان الأردني رقم (٢٣) لسنة ١٩٧٧، العدد ٢٧٠٣ تاريخ ١/٦/١٩٧٧م.
- الجريدة الرسمية، قانون التجارة الأردني رقم (١٢) لسنة ١٩٦٦م، العدد ١٩١٠ تاريخ ٣/٣/١٩٦٦م.
- الجريدة الرسمية، قانون منع الاتجار بالبشر الأردني رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩م، العدد ٤٩٥٢ تاريخ ١/٣/٢٠٠٩م.
- الحويقل، معجب بن معدي، المرشد للتحقيق والبحث الجنائي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٣م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٧م.

- الردايده، عبدالكريم، الجامع الشرطي في إجراءات التحقيق الجنائي وأعمال الضابطة العدلية، عمان، ٢٠٠٦م.
- الغامدي، خالد بن محمد، السمات الشخصية والمهارات القيادية اللازمة لفريق المعاينة في إدارة مسرح جريمة القتل، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٥م.
- المحيميد، علي بن محمد، التحقيق الجنائي الشرطي مع المرأة المتهمه في ضوء خصوصية المرأة في المجتمع السعودي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠١م.
- المهدي، السيد، دور مسرح الجريمة في تحديد شخصية الجاني، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٩٣م.
- الموجان، ابراهيم، إيضاحات على نظام الإجراءات الجزائية، مكة المكرمة، ٢٠٠٢م.
- النويصر، حمود محمد، اتجاهات عينة من المواطنين نحو بعض الأساليب المستخدمة في التحقيق الجنائي وجمع الأدلة: دراسة ميدانية بمدينة الرياض، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٨م.
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥ الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠م.
- جوجي، هاني فتحي، جريمة الاتجار بالأشخاص.. الجهود المصرية لمكافحةها والقضاء عليها، بحث مقدم للندوة الإقليمية التي ينظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول الجرائم المنظمة والعابرة للحدود، القاهرة، في الفترة الواقعة من ٨-٢٩/مارس ٢٠٠٧م، ص ٥-٦.

- حسني، محمود نجيب، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨م.
- حسني، محمود نجيب، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
- سراج الدين، كمال، القواعد العامة للتحقيق الجنائي وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، المطابع الأهلية للأوفست، ١٩٧٧م.
- طنطاوي، ابراهيم حامد، التحقيق الجنائي من الناحيتين النظرية والعملية، دار النهضة العربية، ط١، القاهرة، ٢٠٠٠م.
- عاشور، محمد أنور، الموسوعة في التحقيق الجنائي العملي ، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٧م.
- عبدالستار، فوزية، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦م.
- عبيد، رؤوف، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، دار الجيل للطباعة، القاهرة، ١٩٨٩م.
- كامل، محمد فاروق عبدا لحميد، القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٩م.
- مراد، عبدالفتاح، التحقيق الجنائي الفني، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٩م.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Karin, Hess and Orthmann, Christine, **Criminal Investigation**, ninth edition, Canada, 2009.
- Osterburg, James and Ward, Richard, **Criminal Investigation: A method for Reconstructing the Past**, Sixth edition, USA, 2010.

ثالثاً: المواقع الالكترونية:

- <http://crimeline.info/app/download/4987524402/PEACE+Interviews.doc>